Journal Of the Iraqia University (66-2) April (2024)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.iasj.net/iasj/issue/2776

تَنْبِيهَاتُ اَلسِّغْنَاقِي (ت _ ٧١٤ هـ) فِي كِتَابِهِ اَلْمَوصِلَ فِي شَرْحِ اَلْمَفْصِلِ

مدرس مساعد : أمنية احمد خلف علي .

الجامعة العراقية / كلية التربية / شعبة الشؤن العلمية .

Tanbinat alsinghinaqi (d714AH) in his book Al-Mawssul Fi sharh Al -mufassal

Assistant teacher : umniyah Ahmed khalaf Ali

aminea.x192h6@gmail.com

DOI 10.58564/MABDAA.66.2.2024. 1005

الملخص

يُعَدّ اَلتَّنْبِيهُ مَسْأَلَةً مُهِمَّةً فِي نَظَرِ اَلشَّارِحِ ، فَهِيَ تَتَعَلَّقُ فِيمَا سَبَقَ مِنْ اَلْمَسَائِلِ ، لِأَنَّهَا مَظِنَّةُ غَفْلَةٍ أَوْ عَدَمِ اَلتَّنْبِيهِ ، فَيَلْجَأُ اَلْمُؤَلِّفُ إِلَى اَلتَّنْبِيهِ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُفَوِّتَ شَيْئًا مُهِمًّا عَلَى اَلْقَارِئِ فَيَشْعُرُ أَنَّهُ بِحَاجَةٍ إِلَى إِيقَاظِهِ إِلَيْهَا ، فَيُنَبِّهُهُ بِلَفْظِهِ تَنْبِيه أَوْ تَنْبِيهَاتٍ .فَتَشَكَّلَ هَذَا اَلْبَحْثِ خُطْوَةً فِي دِرَاسَةِ كَيْفِيَّةِ تَوْجِيهِ اَلتَّنْبِيهَاتِ لَدَى عَالَمٍ مِنْ أَعْلَامِ اَلنَّحْوِ اَلْعَرَبِيِّ فِي مُوَصَّلَةٍ اَلَّذِي زَادَ فِيهِ عَلَى مَا هُوَ مَعْرُوفٌ لَمَسَاتٍ نَحْوِيَّةً جَدِيدَةً وَلَطَائِفَ نَفِيسَةً شَرِيفَةً ، لِيَكُونَ مُعَيَّنًا عَذْبًا تَتَلَاقَى اَلْآرَاءُ وَالْمَذَاهِبُ ، مُحَاوِلاً اَلْوُقُوفَ عَلَى أَسْرَارِ اَلْحِكْمَةِ فِي مَجَارِي اَلتَّنْبِيهَاتِ فِي اَللُّغَةِ اَلْعَرَبِيَّةِ ، قَاصِدًا اَلْغَوْصَ فِي أَعْمَاقِ هَذِهِ اَلْمَسَائِلِ لِلْخُرُوجِ بِنَتَائِجَ أَقْرَبَ مَا تَكُونُ إِلَى اَلصَّوَابِ .فَجَادَتْ اَلْغَايَةُ مِنْ دِرَاسَتِنَا لِهَذَا اَلْمَوْضُوعِ هُوَ اَلتَّعَرُّفُ عَلَى اَلسِّغْنَاقِي وَإِبْرَازُ طَرِيقَتِهِ فِي تَقْدِيمِ هَذِهِ اَللَّطَائِفِ اَلْجَمِيلَةِ ، إِذْ كَانَتْ تَنْبِيهَاتُهُ عِبَارَةً عَنْ هَدَايَا يُقَدِّمُهَا لِلدَّارِسِينَ ، وَهِيَ بِحَاجَةٍ إِلَى دِرَاسَةٍ تَكْشِفُ مَكَامِنَهَا وَتَسْتَدْرِكُ نَوَاقِصَهَا .

الكلمات المفتاحية : السفناقي -- الموصل -- المفضل .

after the warning is a question of validityin the eyes of the commentator in relation to the previous issues because it is a suspicion in attention or back of attention so the author resorted to the simile for fear that vonne is something important to the reader and he feels that he needs to stop him to her so he alerts him with the word alert or warningsWarnings this urge constitutes a step in studying how it is directed Alerts froma prominent figure of Arab growth in musola .. who added and exalted wha is known with new grammatical toches and noble souls inorder to be a helper and attentive to the clashes of opinions and schools of thought.. so he sought to find out the secrets of wisdom in the streams of revelation in the Arabic language in tending to delve into the depths of these issues to come up with results as close us possible to the truthQumyaut the purpose of our study of this topic is to acton Al sanaqi and nighlight his method in presenting this beautiful subtleties if his warnings are awhim presented by scholars and it is the need for a study that reveals their hidden meaning and he corrects its short comings Al -- sighinaqi -- Almawssul -- Almufassal

اَلْمُقَدِّمَةُ

الحمدلله رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمِدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى نَبِيِّ الْهُدَى والمتقين سَيِّدَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسِلِينَ مُحَمَّدَ بْن عَبْدَاللَّهِ النَّبِيِّ الامي الامين تَخْتَلِفُ مَنَاهِجُ الْعُلَمَاءِ وَطَرَائِقِهِمْ فِي عَرْضِ الْمَادَّةِ النَّحْوِيَّةُ بَيْنَ مُوجَزٌ بَعِيدُ عَنِ الأطالة وَالْمِلِكل وَبَيْنَ مُسْهِبٍ لَا يَتْرُكُ شَارِدَةً وَلَا وَارِدَةً إِلَّا وَذَكَرَهَا، وَثَالِثٌ يَنْهَجُ مِنْهَجًا وسطاً لَا يُشْرِقُ وَلَا يُغْرِبُ، وَالتَّعَرُّفَ عَلَى هَذِهِ الْمَنَاهِجِ يُفِيدُ الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ، فكانت الْفِكْرَةَ الْأَوْلَى أَن أَدرس مِنْهَجَ السِّغْنَاقِيِّ فِي التَّنْبِيهَاتِ، إِذْ أَوْدَعَ فِيهَا الْكَثِيرَ مِنَ التَّعْلِيقَاتِ الْهَامَةَ وَالتَّوْضِيحَاتِ الدَّالَةَ ، كَمَا أُكْثُرْ مِنْ ذِكْرِ الْأَحْكَامِ النحوية مُفَصَّلًا الْقَوْلِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَسَائِلِ، عَارَضَا فِي ذَلِكَ الْعَدِيدِ مِنَ الْمُنَاقَشَاتِ، وَالتَّحْلِيلَاتُ، وَالتَّنْبِيهَاتِ، وَالْإِعْتِرَاضَاتِ الَّتِي تَسْتَحِقُّ الْبَحْثُ وَالدِّرَاسَةُ فَضْلًا عَنْ بَيَانِ جهود السِّغْنَاقِيِّ فِي التَّعَامُلِ مَعَ التَّنْبِيهَاتِ االنحوية عَرْضًا وَتَوْجِيهًا، وتوضيفاً لِأُثْرَاءِ الْمُعَنَّى وأضهار الخصائص الَّتِي أَتَّسِمُ بِهَا السغناقيّ فِي تَنْبِيهَاتِهِ وَبَيَانِ الصِّلَةِ بَيْنَ تَنْبِيهَاتِ السِّغْنَاقِيِّ وَتَنْبِيهَاتِ فأقتضت طَبِيعَةَ الْبَحْثِ أَنْ يَكُونَ عَلَى الْمُقَدَّمَةِ الَّتِي بَيَّنَتْ دَوَافِعُ الدِّرَاسَةِ وَغَايَاتِهَا، وَوَضَّحَتْ مِنْهَجُهَا،

يُعْقِبُهَا التَّمْهِيدُ الَّذِي عرفنا فِيهِ بِمُفْرَدَاتِ الْعُنْوَانِ، وَالْمَبْحَثَ الاول كَانَ عَنِ التَّنْبِيهَاتِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْحُدودِ وَالتَّعْرِيفَاتِ فَأُحْتَوَى عَلَى أَرْبَعِ مَسَائِلِ ثُمَّ خَصَّصَتِ الْمَبْحَثُ الثَّانِي لِدِرَاسَةَ التَّنْبِيهَاتِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالتَّقْسِيمَاتِ وَالتَّعْرِيفَاتِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا وَتَضُمَّنَّ أَرْبَعُ مَسَائِلِ أَيْضًا وَخَاتِمَةَ اِحْتَوَتْ عَلَى أَهم النَّتَائِجَ الَّتِي تَوَصَّلَتْ أَلِيهَا ثُمَّ قَائِمَةٌ بِهَوَامِشِ الْبَحْثِ وَمُصَادَرِهِ وأَمَا عَنْ مِنْهَجِ الدِّرَاسَةِ فأقْتضت أَنْ يَكُونَّ الْمِنْهَجَ الْمُتَّبَعَ فِيهَا مِنْهَجًا اِسْتِقْرَائِيًّا وَصَفّيا تَحْلِيليا، يَقُومُ عَلَى استقراء التنبيهات الواردة في كتاب الموصّل ثم قمت بوضع عنوان مناسب لكل مسألة على حده وبعدها ذكرت نص المسألة ومناقشة المسائل مناقشة وافية إذ حاولت أَن أَستدرك عليه في كثير من الأحيان ، وأواصل لما قال في كثير من كتب النحاة السابقين وموازنته بالآراء ، ومن ثم تأجيل المسألة تبعا لحيثياتها من آراء وشواهد ثم ألتمست علمياً للوصول إلى النتائج المرجوة وإلى الله ألجأ وأسالة القبول فما كان فيه من توفيق فهو من الله عزّ وجل وما كان فيه من خطا اسمو فحسبي الجهد والنية .التمهيدالتعريف بمفردات العنوان يشتمل على :

اولاً : تعريف التنبيهات لغة واصطلاحاًثانياً : حياه الشارح (أسمة ولقبه ونسبه ومولده)ثالثاً : شيوخه رابعاً : تلاميذه .خامساً : نبوغه في العلم سادساً : مؤلفاته .سابعاً : وفاته .ثامناً : الكتاب ميدان الدراسة .

أَوَلَا : التَّنْبِيهَاتُ لُغَةً

وَرَدَّتْ مَادَّةُ (نَبَهَ) فِي الْمُعْجَمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ مُجَرَّدَةً وَمَزِيدَةً بِالْهَمْزَةِ وَالتَّاءِ، وَذَلِكَ لَمَعَانٍ مُتَقَارِبَةٍ كالإنتباه وَالْقِيَامَ مِنَ النَّوْمِ وَالتَّنْبِيهِ عَنِ الْغَفْلَةِ وَالرِّفْعَةِ وَالشَّرَفِ فَمِنْ ذَلِكَ مَا وَرْدٍ فِي مُعْجَمِ الْعَيْنِ((النَّبَهُ الضَّالَّةُ تُوجَدُ عَنْ غَيْرِ طَلَبٍ غَفْلَةً تَقُولُ وَجَدْتُهَا نَبَهًا عَنْ غَيْرِ طَلَبٍ وَا ً ضْلَلْتهُا نَبَّهًا لَمْ تَعْلَمْ مَتَى ضَلَّ))(الفراهيدي ، ٥٩ – ٦٠) وَقَدْ جَاءَ فِي مَقَايِيسِ اللغه((النُّونُ وَالْبَاءُ وَالْهَاءُ أَصْلُ صَحِيحُ يَدُلُّ عَلَى إرتفاع وَسُمُوٌّ وَمِنْهُ النُّبْهُ والإنتباهُ وَهُوَ النِقَضه والإرتِفاَعُ مِنَ النُّوَمِ وَنَبَّهْتُهُ وأنبَهْتهُ وَمِنهَ رَجُلٌ نَبِيهٌ أَيْ شَرِيفٌ)) (ابن فارس ، ١٩٧٩ ،. ٣٨٤)

التَّنْبِيهَاتِ اِصْطِلَاحًا هِي عِبَارَةٌ عَنْ مَجْمُوعَةٍ مِنْ مَسَائِلِ مُهِمَّةً تَعْرُضُ لِلْمُؤَلِّف او الشَّارِحَ مِمَّا يُمْكِنُ إِدْرَاكُهُ مِنَ الْمَبَاحِثِ الْمُتَقَدِّمَةِ لِلْمُتَأَمِّلَ، وَمَعَ ذَلِكَ فَهِي مَظِنَّةُ الْغَفْلَةِ وَعَدَمِ التَّنْبِيهِ، فَيَلْجَأُ الى التَّنْبِيهَ لَمَّا لِذَلِكَ مِنَ الْأَهَمِّيَّةِ فِي نَظَرَةٍ وَخَوْفِهِ مِنْ أَنَّ يَفُوتُ ذَلِكَ قِرَاءةٍ مِنْ عَامِهِ النَّاسِ))(الأشموني ، ٤٣)

ثَانِيَا : حَيَاةِ الشَّاعِرِ

إِسْمُهُ وَلَقَبُهُ وَنَسَبُهُ وَمَوْلِدُهُ:هُوَ حَسِّيَنَّ بْن عَلِيُّ بْن حُجَّاجِ بْن عَلِيُّ بْن مَحْمُودُ لَقَبِهِ حُسَامَ الدِّينِ وَيُعْرَفُ أَيْضًا بِالْإِمَامِ وَحُسَامِ المله وَالدِّينِ وَنِظَامِ الإِسَلام وَالْمُسْلِمِينَ ومُنشيء النَّظَرَ ومفتي الْبَشَرَ،(محي الدين الحنفي واخرون ، ٢١٢ ، ٢١٤)وَعُرِفَ بالسغناقي نِسْبَةَ الى الْبَلَدَ الَّتِى كَانَ يَسْكُنُهَا فِي تُرْكِسْتَانِ،(السيوغي ، ٥٣٧) وَبِالْبُخَارِيِّ نَسْبِهِ الى بُخَارَى وَهِي مَدِينَةٌ مِنْ أَعْظُمِ الْمُدُنِ فِي مَا وَرَاءُ النَّهْرِ، (٦) وَمَنْ ثُمَّ بِالْحُنْفِيِّ لأَ نتسابه الى مَذْهَبَ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةُ إِذْ كَانَ مِنَ الْبَارِزِينَ فِي هَذَا الْمَذْهَبِ وَلَهُ دِرَايَةٌ فِي أُصولِهِ وَفَرْعِهِ، (الحموي ، ١٩٩٠ ، ٨١) وبالبصاغاني نِسْبَةً إِلَى صَاغَانِ وَهِي قَرْيَةُ يمرو تُقَعَ غَرْبُ نَهْرِ الْوَحْشِ(السيوخي واخرون، ٣٣٢) وَمِمَّا يَجْدُرُ الذِّكْرُ بِهِ هُنَا أَنَّ الْمُتَرْجِمَيْنِ لِشَخْصِيَّةُ السغنافي لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ تَحْدِيدِ اُلْسُنْهُ الَّتِي وَلَدِ فِيهَا وَلَعَلَّ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ هُوَ أَنِ الْعُلَمَاءَ يُولَدُونَ وَلَا يَعْرُفُ النَّاسُ مَا سَيُكَوِّنُونَ عَلَيْهِ فِي قَادِمُ الْأَيَّامِ وَلِذَلِكَ فَأَنَّ كَثِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ لَا نَجْدٌ لِوِلَادَتَهُمْ ذكرً كَمَا هُوَ الْحَالُ مَعَ السِّغْنَاقِيِّ وَعَلَى ضَوْءِ ذَلِكَ يُمْكِنُنَا الْقَوْلُ بِأَنَّهُ عَالَمٌ مَغْمُورٌ لَوْ لَا تِلْكَ الْكُتُبُ الَّتِي بَقِيَتْ وَخَلْفَ ذِكْرِهِ لَمَّا عَرَفَنَا عَنْهُ شَيْئًا.(محي الدين الحنفي ، ٢١٣)

ثَالِثًا: شُيُوخُهُ طَلَبَ السغناقيّ الْعِلْمَ عَلَى يَدِ الْكَثِيرِ مِنْ شُيُوخِ عُصُرِهِ الْبَارِزِينَ، بدءً بِمَوْطِنِهِ خوارزم وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْبُلْدَانِ، ثُمَّ ثَنَى برحلاتهُ الْمُتَعَدِّدَةَ الَّتِي كانت مُعَيَّنًا مِنْ لَا يُنَضِّبُ مِمَّا جُعَلِهِ يَنْهَلُ عِلْمَا غَزِيرًا، ويَحضى بِالنَّصِيبِ الْوَافِرِ، وَالْقَدْرَ الْكَافِي عَلَى يَدِ عَدَدٍ مِنْ أَلشُيُوخِ وَالْأَسَاتِذَةِ الَّذِينَ ثُبِّتَ لَهُ التَّلْمَذَةُ وَالرِّوَايَةُ عَنْهُمْ، فَكَانَ مِنْ حُسْنِ الْحَظِّ أَنَّهُ تُتَلْمِذُ عَلَى يَدِ إِعْلَامِ الْعَرَبِيَّةِ الَّذِينَ سَاهَمُوا فِي تَكْوِينِهِ الْفِكْرِيِّ وبنائهُ الْعَقْلِيَّ فَكَانُوَا عَلَى النَّحْوِ الْآتِي: (السغنافي واخرون ، ١٩٩٨ ، ٥)

١. رُكْنَ الدِّينِ الأفشنجيّ(ت٦٧١ هـ)
٢. حَافَظَ الدِّينُ الْبُخَارِيُّ(ت ٦٩٣ هـ)
٣. الفخر الاسفنديّ(ت ٦٩٨ هـ)
٤. شرف الدِّيَنَ الْحَبَّذِيَّ(ت ٧٠٠ هـ)
٥. حافظ الدِّينَ النِّسَفِيَّ(ت ٧١٠ هـ)
٦. جلال الدِّينَ الْمُعَشَّرَاتِ(٧١٨ هـ)
٧. حسام الدِّينَ النيازوريّ(ت ٧٢٥ هـ)

٨. فخر الدِّينَ المايمري(ت ٧٢٨ هـ)

٩. ناصر الدِّينَ بْن الْعَدِيمِ(ت ٧٥٢ هـ)

هَكَذَا قُدِّرَ لِلسِّغْنَاقِيِّ أَنْ يَحُثَّكَ بهولاء الشُّيُوخَ وَيَغْرُفُ مِنْ يَنَابِيعِ عِلْمِهِمْ ويستدفيد مِنْ آرَائِهِمْ وَثَقَافَتِهِمْ.

رَابِعًا : تَلَامِيذُهُ

لِقَدِّ أَسْتَقْطِبَ السِّغْنَاقِيِّ بِسَعَةِ عِلْمِهِ جَمَعًا كَبِيرًا مِنَ الطَّلَّابِ لِيُكَوِّنُ لَهُمْ مَنْهَلًا لِلْعِلْمَ يَرْوِي ظَمَأَةُ عَطَشِهِمْ وَيَبْلُ صَدَاُهُمْ فَشَاءَتِ الْأَقْدَارُ أَنْ يَشْهَدُ السِّغْنَاقِيِّ ثَمَرَاتِهِ الْأُولَى قَطُوفًا دَانِيَةً وَهُمْ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي: (السيوخب واخرون ، ٣٤٧)

١ جَلَالَ الدِّينِ الفجرواني(ت ٧٣٠ هـ)

٢ قِوَامَ الدِّينِ الْكَاكِيِّ(ت ٧٤٩ هـ)

٣ إِبْن الْفَصِيحَ الهمذانيّ(ت ٧٥٠ هـ)

٤ جَلَالَ الدِّينَ الكرلانيّ(ت ٧٨٩ هـ)

٥ نَجْمِ الدِّينَ وَشَمْسَ الدِّينِ التَّكَسُّرِيِّ(ت...هـ)

خَامِسًا نُبُوعِهُ فِي الْعِلْمِ:تبوء السغناقيّ مَكَانَةَ مَرْمُوقَةَ فِي دُنْيَا الفقة وَاللُّغَةَ، سَبَبَ عِلْمِهِ النَّرْ وَإِنْتَاجَهُ الْغَزِيرَ الْلَذَيْنِ أَهَّلَاهُ لِيَكُوْنَّ عَالَمًا مِنْ إِعْلَامِ الدَّرْسِ النَّحْوِيِّ وَحَسْبُنَا دَليلًا عَلَى ذَلِكَ مُؤَلَّفَاتِهِ الْقَيِّمَةِ الَّتِي نَالَتْ حضوة عِنْدَ عَارِفِي فَضَلَّةٍ فَتَهَافَتُوا عَلَى قِرَائِتهَا، والإ ستفادة مِنْهَا، فَقَدْ قَالَ عَنْهُ مُحِيَ الدِّينُ الْحُنْفِيَّ (محي الدين الحنفي ، ٢١٢) ((هُوَ الْإِمَامُ الْفَقِيهُ تَفُقْهُ عَلَى الْإِمَامِ حَافَظَ الدِّينُ مُحَمَّدٌ وَفَوَّضَ اليُّهُ الْفَتْوَى وَهُوَ شَابٌ)) وَوَصَفَهُ اِبْنُ تُغْرِي بِرَدَىٰ(ت ٧٨٤ هـ) بِقَوْلِهِ((الْفَقِيهَ الْكَبِيرَ الْمُبْدِعَ المفنَّن شَارِحَ الهدايه)) وَقَالَ عَنْهُ الْكُنْوِيَّ(ت ١٣٠٤) كَانَ(فَقِيهًا نَحْويا جَدَليا) . (جمال الدين ، ٢٧٥)

سَادِسًا مُؤَلَّفَاتِهِ:أَسَفَرُ سَعِيُّ السِّغْنَاقِيِّ فِي سنوَاتِ الْأَخْذِ وَالْعَطَاءِ عَنْ ثِمَارِ ظَلَّتْ ومازالت غِذَاءً لِلْعُلَمَاءَ وَالْبَاحِثَيْنِ ، بَعْضَهَا صِلِ الِيَّنَا وَالْبَعْضَ الْآخَر مَفْقُودٌ أَوْ فِي خَزَائِنِ الْمَكْتَبَاتِ الَّتِي لَمْ تُفْهَرِسْ بَعْدَ ، أَوَمِمَّا ذَهَبَتْ بِهِ رِيَاحُ الزَّمَنِ أَوْ لَعِبَتْ بِهِ يَدُ الْحَدَثَانِ ، وَهِي تَصَانِيفُ مُخْتَلِفَةُ تَضُمُّ آرَاءَهُ الْمُتَنَوِّعَةَ ، وَغَرَائِبَ كِلَامِهِ ، وَآيَاتِ بَيَانِهَا وَهِي عَلَى النَّحْوِ الْآتِي: (للكنوي ، ٦٢)

١. الْوَافِي فِي شَرْحِ إلاخسبتكيّ.

٢. النِّهَايَةَ فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ.

٣. الْمَوْصِلَ غَيَّ شَرْحِ الْمُفَصَّلِ.

٤. الْكَافِي

٥. كِتَابَ الْمُخْتَصَرِ مَخْطُوطٌ.

٦. النِّجَاحَ التَّالِي نَحْوَ الْمَرَاحِ.

٧. التَّسْدِيدَ.

٨. شرح دَامِغَةَ الْمُبْتَدِعِينَ وَنَاصِرِ الْمُهْتَدِينَ مَخْطُوطٌ.

سَابَعًا وَفَاتُهُ:مِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ قَدْرَ الْمَوْتِ لَا أَحَدٌ يُعَارِضُهُ ، أَوْ يَخْتَلِفُ مِنْهُ ، فكانت وَفَاتَهُ(رَحِمَهُ اللهُ) فِي شَهْرِ جُمَادَى الْأُوْلَى سِنَّهُ أَرْبَعَ عَشْرَ وَسَبْعِمِائَة بِمرو. (السغنافي واخرون ، ١٩٩٨ ، ١٩ – ٢٤)

ثامنا: الْكِتَابِ مَيْدَانَ الدِّرَاسَةِ:هُوَ شَرَحَ لِكِتَابَ الْمُفَصَّلِ فِي صَنْعَةِ الْإِعْرَابِ لِلْزَمَخْشَرِيِّ، يَعْدُ ثَالِثَ مُصَنَّفَاتِ السِّغْنَاقِيِّ أَلَّفَهُ بَعْدَ الإنتهاء مِنْ تَبَيُّضِ النهاية فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ، قَاصِدًا مِنْ هَذَا التَّأْلِيفِ أَنَّ يَنْحُو مَنْحَى آخراً، لَهُ فَوَائِدُ عَامِهِ وَعَوَائِدِ شَامِلَةِ، لِيَكُوْنَّ لَهُ مِنْ ذَلِكَ الْعِلْمِ أَعْنِي النحوصرة مِنْ طَوِيَّتِهِ دُرَّةً، فَرَأَى الْمُفَصَّلُ فِي ذَلِكَ عَظِيمُ الْجَدْوَى رَشِيقَ الْمَتْنِ وَالْفَحْوَى. وَلَا بَدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْمَوْصِلَ كِتَابَ ضَخْمَ يُقْعِ فِي ثَلَاثَه مُجَلَّدَاتٍ نَفَظَّ عَنْهُ الْغُبَارَ أَحَدَّ الْبَاحِثِيْنَ السُّعُودِيِّينَ فِي ضَلَّ جَامِعَةٌ أَمِ الْقُرَى، فَجَاءَ الْكِتَابُ عَلَى قِسْمَيْنِ: الْأَوَّلُ قِسْمَ الدِّرَاسَةِ وَقَدْ إِشْتمل عَلَى مُقَدَّمَةٍ وَفَصْلَيْنِ الْفَصْلَ الاول السِّغْنَاقِيِّ حَيَاتَهُ وَآثَارَهُ وَالْفَصْلَ الثَّانِي الدِّرَّاسَةَ الْمَنْهَجِيَّةَ لِكِتَابَ الْمَوْصِلِ أَمَّا الْقِسْمَ الثَّانِي فَهُوَ خَاصَ بِتَحْقِيقِ النَّصِّ، وَالْجَدِيرَ بِالذِّكْرِ هُنَا أَنَّ الْقِسْمَ الثَّانِي مُكَوِّنٌ مِنَ الْمُقَدَّمَةِ الَّتِي وَضَحِ مِنْهَا السِّغْنَاقِيِّ سَبَّبَ تَسَمِّيَتُهُ الْكِتَابَ الَّذِي وَصْفِهِ بِوَصْلِ الْكَلِمَاتِ الْمُتَفَرِّقَةِ مِنْ ذِكْرِ تَنَاسُبِ الْأَصْنَافِ وَتَنْوِيرِ انوار الْمَعَانِي المُتفقِة فَمِنْ أَجَلْ ذَلِكَ سَمَّاهُ(الْمَوْصِلَ مَنْ يَشْرَحُ الْمُفَصَّلَ) الَّذِي لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا اجنبياً إِلَّا مَا كَانَ بالزياده حُرّيا وَقَدْ رَبَّبَ السِّغْنَاقِيِّ موصّله وَفَّقًا لِمَخْطُوطِ الْأَصْلِ الَّذِي جَاءَ عَلَى بَيَانِ مُعَنَّى الْكَلِمَةِ وَالْكَلْمِ، وَمَا الى ذَلِكَ وَالْمَرْفُوعَاتِ وَالْمَنْصُوبَاتِ، ثُمَّ الْمَجْرُورَاتُ

وَهَذَا هُوَ دَيْدَنُ الْقُدَمَاءِ فِي تَرْتِيبِهِمْ لِأَبْوَابَ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ ثُمَّ دُرْجُ تَحْتَ كُلُّ بَابِ عَدَدٍ مِنَ الْمَوْضُوعَاتِ النحويه وَكُلُّ مَوْضُوعٍ مِنْ تِلْكَ الْمَوْضُوعَاتِ تَضُمُّ عَدَدًا مِنَ الْمَسَائِلِ تَنْدَرِجُ تَحْتَ مُسَمًّى وَاحِدًا .وَبَعْدَ ذَلِكَ قَائِمَةُ الْفَهَارِسِ مُذَيَّلَةً بِفَهَارِسِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ،وَالْأَحَادِيثَ النَّبَوِيَّةَ الشَّرِيفَةَ وَالْأَشْعَارَ وَالْأَمْثَالَ ثُمَّ تَلَّا ذَلِكَ قَائِمَةُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ وَفِهْرِسِ الْمُحْتَوَيَاتِ، وَبِهَذَا خَتَمَ الْكِتَابَ الَّذِي بَلَغَ عَدَدُ أَوْرَاقِهِ إِلَى(١٢٥١) وَرَقَّةٍ، لِيَكُونَ مَدَارَ دِرَاسَتِنَا فِي هَذَا الْبَحْثِ.

المبحث الأول : التنبيهات التى تتعلق بالحدود والتعريف

ويشتمل على أَربع مسائل :المسألة الأولى إجتماع الاسم واللقب المسألة الثانية صلة الموصل المسألة الثالثة : الإختلاف في متعلق الخبر . المسألة الرابعة : ما جاز فيه الوجهان (الصرف ومنعه) .المسألَة الأولى : اجتماع الاسم واللقب قَالَ اَلسِّغْنَاقِي فِي تَنْبِيهِ : ((إِذْ اِجْتَمَعَ اَلِاسْمُ وَاللَّقَبُ وَجَبَ تَأْخِيرُ اَللَّقَبِ عَنْ اَلِاسْمِ لِأَنَّ فِي اَلْغَالِبِ يَكُونُ اَللَّقَبُ مَنْقُولٌ مِنْ اِسْمٍ)) (الزركلي ، ٢٠٠٢ ، ٢٤٧) لَقَدْ ذَكَرَ اَلسِّغْنَاقِي هَذَا اَلتَّنْبِيهِ عِنْدَمَا سَاقَ إِلَيْهِ مَقَامُ اَلْحَدِيثِ عَنْ اِجْتِمَاعِ اَلِاسْمِ وَاللَّقَبِ ، فَأَرَادَ أَنْ يُنَبِّهَ اَلْقَارِئُ إِلَى أَنَّهُ إِذَا اِجْتَمَعَ اَلِاسْمُ وَالْكُنْيَةُ ، وَجَبَ تَأْخِيرُ اَلْكُنْيَةِ عَنْ اَلِاسْمِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ اَللَّقَبَ فِي اَلْغَالِبِ مَنْقُولٍ مِنْ اِسْمٍ غَيْرِ إِنْسَانٍ فَلَو قُدِّمَ بِأَنَّ قِيلَ (بَطَّةُ زَيْدٌ) لِتَوَهُّمِ أَنَّ اَلْمُرَادَ مُسَمَّاهُ اَلْأَصْلِيُّ وَذَلِكَ مَأْمُونٌ بِتَأْخِيرِهِ فَلَمْ يُعَدِّلْ عَنْهُ. (السقنافي ، ١٩٩٨ ، ٩٨ – ٩٩) وَلَا بُدَّ مِنْ اَلْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ اَلسِّغْنَاقِي لَيْسَ بِبَعِيدٍ عَنْ مَا ذَكَرَهُ سَيُبَوَّبُهُ ، (السقنافي ، ١٩٩٨ ، ٩٨ – ٩٩) إِلَّا أَنَّ سَيُبَوَّبُهُ قَدْ عَرَضَ اَلْمَسْأَلَةَ أَكْثَرَ تَفْصِيلاً ، فَجَاءَ عِنْدَهُ فِي بَابِ اَلْأَلْقَابِ أَنَّهُ إِذَا لُقِّبَتْ مُفْرَدًا بِمُفْرَدٍ أَضَفْتَهُ إِلَى اَلْأَلْقَابِ ، وَهَذَا عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو وَيُونُسْ وَالْخَلِيلِ وَذَلِكَ نَحْوَ هَذَا سَعِيدُ كَرَزٍ ، وَهَذَا وَهَذَا قَيْسُ قُفَّة قَدْ جَاءَ ، فَإِنَّمَا جَعَلَتْ قُفَّة مَعْرِفَةً لِأَنَّهِ أَرَادَ اَلْمَعْرِفَةَ اَلَّتِي أَرَدْتَهَا إِذَا قُلْتُ هَذَا قَيْسُ فِلُونُونْتْ قُفَّة صَارَ اَلِاسْمُ نَكِرَةً ، لِأَنَّ اَلْمُضَافَ إِنَّمَا يَكُون نَكِرَةً وَمَعْرِفَةً بِالْمُضَافِ إِلَيْهِ فَيَصِيرَ قُفَّة هُنَا كَأَنَّهَا كَانَتْ مَعْرِفَةٌ قَبْلَ ذَلِكَ ثُمَّ أَضَفْتَ إِلَيْهَا . (سيبويه ، ١٩٨٨ ، ٢٩٣ – ٢٩٦) وَمِمَّا يَجْدُرُ اَلذِّكْرُ بِهِ هُنَا أَنَّ اِبْنُ مَالِكٍ فِي قَوْلِهِ وَأَبِنْ يَكُونَا مُفْرَدَيْنِ فَأَضِفْ حَتْمًا وَإِلَّا أَتْبَعَ أَيَّ رِدْفٍ . (المصدر نفسة)مِنْ خِلَالِ قَوْلِهِ يُبَيِّنُ لَنَا إِذَا كَانَا اَلِاسْم وَالْكُنْيَةِ مُفْرِدِينَ ، فَنُضَفْ اَلِاسْمَ إِلَى اَلْكُنْيَةِ إِنَّ لَمْ يَمْنَعْ مِنْ اَلْإِضَافَةِ مَانِع ، وَهَذَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ جُمْهُورُ اَلْبَصْرِيِّينَ ، وَقَوْلُكَ (هَذَا سَعِيدُ كَرَزٍ) يَتَأَوَّلُونَ اَلْأَوَّلَ بِالْمُسَمَّى ، وَالثَّانِي بِالِاسْمِ. (ابن مالك ، ١٤) أُمَّا االكو خيون فَذَهَبُوا إِلَى جَوَازِ اِتِّبَاعِ اَلثَّانِي لِلْأَوَّلِ عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْهُ أَوْ عَطْفِ بَيَانٍ كَقَوْلِهِ : (هَذَا سَعِيدُ كَرَزٍ ، وَرَأَيْتُ سَعِيدًا كَرَزًا ، أَوْ مَرَرْتُ بِسَعِيدٍ كَرَزٍ) وَالْقِطْعُ إِلَى اَلنَّصْبِ بِإِضْمَارِ اَلْفِعْلِ اَلرَّفْعِ بِإِضْمَارِ مُبْتَدَأٍ نَحْوَ مَرَرْتُ بِسَعِيدْ كَرَزًا ، أَوْ كَرَزٍ) أَيَّ أَعْنِي كَرَزًا وَهُوَ كَرَزٍ أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُونَا مُفْرَدَيْنِ بِأَنَّ كَانَا مَرْكَبَيْنِ ، نَحْو : (عَبْدُ اَللَّهْ أَنْفَ اَلنَّاقَةِ) أَوْ اِسْمٍ نَحْو : (عَبْدُ اَللَّهْ بِطَّهْ) أَوْ كُنْيَةٍ نَحْو : (عَمْرُوْ أَنْفِ اَلنَّاقَةِ) اِمْتَنَعَتْ اَلْإِضَافَةُ لِلطُّولِ ، وَحِينئِذٍ نَتَّبِعُ اَلَّذِي رِدْفٍ أَيْ اَلْكُنْيَةِ لِلِاسْمِ فِي اَلْإِعْرَابِ بَيَانًا ، أَوْ بَدَلاً ، وَقَدْ حَازَ اَلْقِطْعَ عَلَى مَا تَقَدَّمَ ، وَكَذَا أَنْ كَانَا مُفْرَدَيْنِ وَمَنْعُ اَلْإِضَافَةِ مَانِع كَالَ نَحْو : (اَلْحَارِثُ كَرَزًا بَيَانًا) (الأشموني ، ١٩٩٨ ، ١٢)وَذَكَرَ اَلْأَزْهَرِيُّ أَنَّ اَلْأَبْهَرِي قَدْ فَرَّقَ بَيْنٌ فَقَالَ : ((اَلِاسْمُ وَالْكُنْيَةُ اَلِاسْمَ يَقْصِدُ بِدَلَالَتِهِ اَلذَّاتِ اَلْمَعْنِيَّةِ ، وَاللَّقَبُ يَقْصِدُ بِهِ اَلذَّاتُ مَعَ اَلْوَصْفِ ، وَلِذَلِكَ يَخْتَارُ اَللَّقَبُ عِنْدَ أَرَادَهُ اَلتَّعْضِيمِ أَوْ اَلْإِهَانَةِ ، وَإِذْ أَجْتَمَعَ اَلِاسْمُ وَاللَّقَبُ ، يُؤَخِّرَ اَللَّقَبُ عَنْ اَلِاسْمِ غَالِبًا ، لِأَنَّ اَللَّقَبَ يُشْبِهُ اَلنَّعْتُ فِي إِشْعَارِهِ بِالْمَدْحِ وَالذَّمِّ وَالنَّعْتِ لَا يُقَدَّمُ عَلَى اَلْمَنْعُوتِ فَكَذَلِكَ مَا أَشْبَهَهُ)) (الأزهري ، ٢٠٠٠ ، ١٣٣) وَيَبْدُو مِنْ خِلَالِ مُطَالَعَتِنَا لِلْكُتُبِ أَنَّهُ رُبَّمَا يَتَقَدَّمُ اَلْكُنْيَةَ عَلَى اَلِاسْمِ ، كَقَوْلِ اَلشَّاعِرِ (مِنْ اَلْوَافِرِ)

أَنَا اِبْنُ مُزِيقِيَا عَمْرُوْ وَجْدِي

أَبُوهُ مُنْذِرْ مَاءِ اَلسَّمَاءِ (الأزهري ، ٢٠٠٠ ، ١٣٣)

فَمَحَلّ اَلشَّاهِدِ فِيهِ أَنَّهُ قَدَّمَ اَلْكُنْيَةَ مُزِيقِيَا عَلَى اَلِاسْمِ عُمَرْ ومَزَايقِيا لَقَبِ عَمْرُوْ ، وَعَمْرُوْ بِالْجَرِّ عَطْفَ بَيَانٍ عَلَى مُزِيقِيَا أَوْ بَدَلِ مِنْهُ ، وَسَبَّبَ جَرَيَانُ هَذِهِ اَلْكُنْيَةِ عَلَى عَمْرُوْ لِأَنَّهُ كَانَ يَلْبَسُ كُلُّ يَوْمٍ حُلَيْتِينْ فَإِذَا أَمْسَى مَزَّقَهُمَا ، كَرَاهِيَةُ أَنْ يَلْبَسَهُمَا ثَانِيًا ، فَهُوَ مِنْ مُلُوكِ اَلْيَمَنِ وَمُنْذِرْ أَحَدِ أَجْدَادِهِ لِأُمِّهِ ، وَهُوَ مُنْذِرْ بْنْ اِمْرِئِ اَلْقَسِّ بْنْ اَلنُّعْمَانْ ، أَحَدُ مُلُوكِ اَلْحَيْرَةِ (وَمَاءُ اَلسَّمَاءِ) لَقَبَ مُنْذِرْ ، وَاخْتُلَفَ فِي سَبَبِ جَرَيَانِهِ عَلَيْهِ فَقِيلَ (لِحُسْنِ وَجْهِهِ) وَقِيلَ (أَنَّ أُمَّهُ كَانَ يُقَالُ لَهَا مَاءُ اَلسَّمَاءِ لِحُسْنِهَا) فَاشْتَهَرَ اَلْمُنْذِرْ بِلَقَبِ أُمِّهِ وَاسْمِهَا ، مَاوِيَّةَ بِنْتِ عُوقِبَ اَلْخَزْرَجْ ، هُوَ مِنْ مُلُوكِ اَلْيَمَنِ فَأَرَادَ أَوْسْ بْنْ اَلصَّامِتِ بِذَلِكَ أَنَّهُ كَرِيمُ اَلطَّرَفَيْنِ نَسِيبْ اَلْجِهَتَيْنِ . (العنيمي واخرون ، ٢٠١٠ ، ٣٥٥) فَصَفْوَةُ اَلْقَوْلِ فِي هَذِهِ اَلْمَسْأَلَةِ أَنَّ اَلسِّغْنَاقِي قَدْ كَسِي ثَوْبُهُ اَلْبَصَرِيُّ إِلَّا أَنَّهُ مَا لَمْ يُذْكَرْ لَنَا شُرُوطُ اَلِاسْمِ كَمَا فَعَلَ اَلنُّحَاةُ بَلْ اِكْتَفَى بِذِكْرِ تَنْبِيهِهِ بِتَقْدِيمِ اَلِاسْمِ عَلَى اَلْكُنْيَةِ دُونَ شُرُوطِ اَلْمَسْأَلَةِ اَلثَّانِيَةِ صِلَةَ اَلْمُوصِلِ**قَالَ اَلسِّغْنَاقِي فِي تَنْبِيهِ** : ((لَابُدَّ مِنْ ذِكْرِ عَائِدٍ إِلَى اَلْمَوْصُولِ ، فَلَابُدَّ مِنْ ضَمِيرِ مِنْهَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ مُطَابِقًا لِمَوْصُولَةِ وَيَكُون عَائِدًا)) (السقنافي ، ١٩٩٨ ، ٩١٦ ن ٩١٧) وَرَدَ هَذَا اَلتَّنْبِيهِ فِي سِيَاقِ ذِكْرِ اَلْجُمْلَةِ اَلْوَاقِعَةِ صِلَةً ، فَذَكَرَ تَنْبِيهٌ لِإِزَالَةِ اَلْغُمُوضِ اَلَّذِي يُحِيطُ بِالْمَسْأَلَةِ ، وَهُوَ بِالْحَقِيقَةِ ، (٢٦) أَقْرَب إِلَى عِبَارَاتِ اَلْمُتُونِ ، مِنْ حَيْثُ اَلْوَجَازَة ، وَكَمِّيَّةَ اَلْمَعْلُومَاتِ ، فَذَكَرَ أَنَّهُ مَا جَاءَ عِنْدَ أَكْثَرِ اَلنُّحَاةِ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ اَلصِّلَةُ ذَاتُ ضَمِيرٍ مُطَابِقٍ لِلْمَوصِلِ فِي اَلْأَفْرَادِ وَالتَّذْكِيرِ وَفُرُوعِهِمَا لِيَرْبُطَهُمَا بِهِ ، وَيُسَمَّى عَائِدًا لِعُودِهِ إِلَى اَلْمَوصِلِ ، وَلَكِنْ قَدْ

يَخَافُهُ اَلضَّاهِرْ فَتَقُومُ مُقَامُهُ ، كَقَوْلِ اَلشَّاعِرِ ((سُعَادْ اَلَّتِي أَضْنَاكَ حُبُّ سَعَادَا)) أَرَادَ بِذَلِكَ ((سُعَادْ اَلَّتِي أَضْنَاكَ حُبُّهَا)) فَأَكْتَفِي بَضَاهِرْ سُعَادْ عَنْ ضَمِيرِهَا حَيْثُ وَضْعُ اَلِاسْمِ اَلضَّاهِرْ سُعَادْ اَلثَّانِيَةِ فِي آخِرِ اَلصَّدْرِ بَدَلَ اَلْعَائِدِ مِنْ جُمْلَةِ اَلصِّفَةِ ، فَالْأَصْلُ (سُعَادْ اَلَّتِي أَضْنَاكَ حُبُّهَا) مُعَوِّدٌ اَلِاسْمِ اَلظَّاهِرِ بَدَلُ اَلضَّمِيرِ ، لَكِنَّ إِذْ ثَبَتَ اَلتَّقْدِيرُ عَلَى اَلْأَصْلِ هُوَ (سُعَادْ اَلَّتِي أَضْنَاكَ حُبُّهَا) لَلَزِمَ فِي ذَلِكَ مِنْهَا وَفِي اَلْإِعْرَابِ ، وَذَلِكَ لِخُلُوِّ اَلصِّلَةِ مِنْ اَلضَّمِيرِ فَالِاسْمُ اَلضَّاهِرْ اَلنَّائِبِ عَنْ اَلضَّمِيرِ ، فِي اَلْبَيْتِ بِلَفْظِ اَلِاسْمِ وَالْمَوْصُوفِ بِالْمَوْصُولِ وَهُوَ (سُعَادْ) فَحَصَلَ اَلتَّكْرَارُ ، لِذَلِكَ فَلَا يَجُوزُتَخْرِيجَ اَلْقُرْآنِ اَلْكَرِيمِ عَلَيْهَا ، وَقَدْ أَنْكَرَهُ كَثِيرٌ مِنْ اَلْعُلَمَاءِ ، وَذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي ضَرُورَةِ اَلشِّعْرِ .(ابن مالك ، ١٩٩٠ ، ٢١٢)ثُمَّ اَلْمَوْصُولِ إِنَّ طَابَقَ لَفْظِهِ مَعْنَاهُ ، فَلَا إِشْكَال فِي مُطَابَقَةِ اَلْعَائِدِ لِفَضَاءٍ وَمَعْنًى ، وَإِنَّ خَالَفَ لَفْظُهُ مَعْنَاهُ بِأَنْ يَكُونَ مُفْرَدٌ اَللَّفْظِ مُذَكَّرٍ وَأُرِيدَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ نَحْو (مِمَّا) ف (مِنْ) أَغْلَبَ اَلْمُرَادُ بِهَا لِلْعَاقِلِ (وَمَا) أَغْلَبَ اَلْمُرَادِ بِهَا لِغَيْرِ اَلْعَاقِلِ و (مَا) مِنْ اَلْأَسْمَاءِ اَلْمَوْصُولَةِ اَلْمُبْهَمَةِ اَلَّتِي تَتَحَدَّدُ بِقَرِينِهِ ، تَتَحَدَّدَ اَلْمَقْصُودَ مِنْهُ سَوَاءُ أَكَانَ مُفْرَدٌ أَمْ تُثْنِيهُ أُمُّ جَمْعًا مُذَكَّرًا أَمْ مُؤَنَّثًا ، فَفِي اَلْعَائِدِ وَجْهَانِ أَوَّلِهِمَا مُرَاعَاةُ اَللَّفْظِ وَهُوَ اَلْأَكْثَرُ عِنْدَ اَلْعَرَبِ نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى ((وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ)) (سُورَةُ اَلْأَنْعَامِ ، آيَةُ : ٢٥) وَثَانِيهِمَا : مُرَاعَاةُ اَلْمَعْنَى نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى ((وَمِنْهُمْ مِنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ)) (سُورَةُ يُونُسْ ،آيَةُ : ٤٧) مَا لَمْ يَحْصُلْ مِنْ مُطَابَقَةِ اَللَّفْظِ لَيْسَ نَحْو:(أَعْطِ مِنْ سَأَلْتُكَ وَلَا تُقِلُّ مِنْ سَأَلَكَ) لِأَنَّ فِيهَا إِبْهَامٌ لِلسَّامِعِ مَعَ أَنَّهُ مُذَكَّرٌ وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا مُؤَنَّثٌ(الأزهري واخرون ، ٢٠٠٠ ، ١٦٧) فَخُلَاصَةَ اَلْقَوْلِ فِي هَذِهِ اَلْمَسْأَلَةِ أَنَّ اَلسِّغْنَاقِي سَاقَ فِي تَنْبِيهِ مَا جَاءَ عِنْدَ أَكْثَرِ اَلنُّحَاةِ وَأَنَّ مَا ذَكَرَهُ فِي مُوَصَّلَةً لَيْسَ بِبَعِيدٍ عَنْ مَا حَوَتْهُ كُتُبُ اَلنَّحْوِ اَلْعَرَبِيِّ فَيَبْدُو لَنَا أَنَّ اَلسِّغْنَاقِي قَدْ تَأَثَّرَ يَمُنُّ سَبَقُوهُ فِي هَذِهِ اَلْمَسْأَلَةِ وَمَعَ ذَلِكَ لَا تَخْفَى وَجَاهَتُهُ وَمَنْطِقِيَّتُهُ مِمَّا يَجْعَلُ تَنْبِيهَ مَقْبُولاً عِنْدَ كُلِّ عَاقِلٍ .

اَلْمَسْأَلَة اَلثَّالِثَةِ : اَلِاخْتِلَافَ فِي مُتَعَلِّقِ اَلْخَبَرقَالَ اَلسِّغْنَاقِي فِي تَنْبِيهِ : ((وَالْأَكْثَرَ عَلَى اَلْمُقَدَّرِ فِي اَلظَّرْفِ فِعْل كَمَا اِخْتَارَهُ اَلْمُصَنِّفُ وَتَقْدِيرُهُ اِسْتَقَرَّ بِهِ فِيهَا لِأَنَّ اَلتَّعَلُّقَ بِالْأَصْلِ لِلْأَفْعَالِ لِأَنَّ اَلظَّرْفَ لَا يَخْلُو عَنْ تَقْدِيرِ حَرْفِ اَلْجَرِّ وَحُرُوفِ اَلْجَرِّ وَضَعَتْ لِتَقْضِيَ بِمَعَانِي اَلْأَفْعَالِ إِلَى اَلْأَسْمَاءِ وَإِذَا وَجَبَ اَلتَّقْدِيرُ فَالْأَصْلُ أَقْرَب وَاَلَّذِي يُوَضِّحُ صِحَّةً (السغنافي ، ١٩٩٨ ، ٢٧٢) هَذَا اَلْقَوْلِ وُقُوعَ اَلظَّرْفْ صِلَةً ، لِأَنَّ اَلصِّلَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا جُمْلَةً وَلَا تَتَحَقَّقُ اَلْجُمْلَةُ إِلَّا بِوُقُوعِ اَلْفِعْلِ)) تَحَدَّثَ اَلسِّغْنَاقِي فِي مُوَصَّلَةٍ عَنْ عِلَّةِ هَذِهِ اَلْمَسْأَلَةِ اَلَّتِي تُعَدُّ مِنْ اَلْمَسَائِلِ اَلْمُخْتَلَفِ فِيهَا إِذْ كَانَ اَلْخَبَرُ مَجْرُورًا ، أَوْ ظَرْفًا ، فَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ ، وُجُوبًا فَأَخْتَلِفُ اَلنُّحَاةَ فِي تَقْدِيرِ ذَلِكَ اَلْمَحْذُوفِ هَلْ هُوَ فِعْلُ أَمْ اِسْمٍ ؟ فَتَنَاوَلَ اَلسِّغْنَاقِي هَذِهِ اَلْمَسْأَلَةِ حِرْصًا مِنْهُ عَلَى إِكْمَالِ اَلنَّاقِصِ ، وَإِيرَادَ اَلْآرَاءِ وَالْأَدِلَّةِ وَمُنَاقَشَتِهَا فَكَانَ تَنْبِيهُ كَمًّا مُوَضِّحًا فِي قَوْلِهِ قَدْ كَسَا ثَوْبُهُ اَلْبَصَرِيُّ فَقَدْ ذَهَبَ اَلْبَصْرِيُّونَ (٣٠) إِلَّا أَنَّ اَلْمَحْذُوفَ هُوَ فِعْلُ تَقْدِيرِهِ اِسْتَقَرَّ فَعَلُوا لَهُ كَنَمَاءِ قَالَ اَلسِّغْنَاقِي أَمَّا اَلْكُوفِيُّونَ فَقَدْ ذَهَبُوا إِلَى أَنْ يَنْتَصِبَ بَالَاخْلَافْ وَذَلِكَ لِأَنَّ خَبَرَ اَلْمُبْتَدِئِ فِي اَلْمَعْنَى مُبْتَدِئٍ إِلَّا لِأَنَّهُ لَوْ قُلْنَا زَيْدْ قَائِمٍ وَعَمْرُو مُنْطَلَقٍ كَانَ قَائِمٌ فِي اَلْجُمْلَةِ وَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَتَحَقَّقَ اَلْجُمْلَةُ إِلَّا بِتَقْدِيرِ اَلْفِعْلِ فِي اَلْمَعْنَى هُوَ زَيْدْ وَمُنْطَلَقٌ فِي اَلْمَعْنَى هُوَ عَمْرُو فَإِذَا قُلْنَا زَيْدْ أَمَامَكَ وَعَمْرُو وَرَاءَكَ لَمْ يَكُنْ أَمَامَنَا فِي اَلْمَعْنَى هُوَ زَيْدْ وَلَا وَرَاءَكَ فِي اَلْمَعْنَى هُوَ عَمْرُو كَمَا كَانَ قَائِمٌ فِي اَلْمَعْنَى هُوَ زَيْدْ وَمُنْطَلَقٌ فِي اَلْمَعْنَى هُوَ عَمْرُو فَلَمَّا كَانَ مُخَالِفًا لَهُ نُصِبَ عَلَى اَلْخِلَافِ لِيُفَرِّقُوا بَيْنَهُمَا (أبو بركات الأنباري واخرون ، ٢٠٠٣ ، ١٩٧) فِي حِينِ نَرَى اِبْنُ السراج خَالَفَ جُمْهُورُ اَلنُّحَاةِ فَذَكَرَ أَنَّ اَلظَّرْفَ وَالْجَارَ وَالْمَجْرُورَ إِذْ وَقَعَا خَبَرًا أَوْ حَالاً أَصِفُهُ لَا يَتَعَلَّقَانِ بِمَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ أَسْتَقَرُّ أَوْ مُسْتَقِرٌ إِذْ كَانَ يَرَى أَنَّهُمَا قِسْمٌ مُسْتَقِلٌّ بِنَفْسِهِ يُقَابِلُ اَلْجُمْلَتَيْنِ اَلِاسْمِيَّةَ وَالْفِعْلِيَّةَ (ابن السراج ، ٢٥) وَلَا بُدَّ مِنْ اَلْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ اِبْنْ مَالِكْ وَأَبُو حَيَّانِ قَدْ عُزِيَ لَهُمَا أَنَّهُ يَنْصَبُ بِتَقْدِيرِ اِسْمِ اَلْفَاعِلِ وَالتَّقْدِيرِ زَيْدْ مُسْتَقِرٌ أَمَامَكَ وَاعْتَلْوْ بِذَلِكَ بِأَنَّ تَقْدِيرَ اِسْمِ اَلْفَاعِلِ أَوْلَى بِتَقْدِيرِ اَلْفِعْلِ لِأَنَّ اِسْمَ اَلْفَاعِلِ يَجُوزُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِهِ حَرْفُ اَلْجَرِّ وَالِاسْمِ هُوَ اَلْأَصْلُ وَالْفِعْلُ فَرْعٌ فَلَمَّا وَجَبَ تَقْدِيرُ إِحْدَاهُمَا كَانَ تَقْدِيرُ اَلْأَصْلِ أَوْلَى بِتَقْدِيرِ اَلْفَرْعِ أَمَّا اِبْنْ هِشَامْ اَلْأَنْصَارِي فَأَخْتَارَ رَأْيًا قَائِلاً فِيهِ وَالْحَقُّ عِنْدِي أَنَّهُ لَا يَتَرَجَّحُ تَقْدِيرُهُ اِسْمًا وَلَا فِعْلاً بَلْ بِحَسَبِ اَلْمَعْنَى ثُمَّ قَالَ وَأَنْ جَهِلَتْ اَلْمَعْنَى فَقَدْرُ اَلْوَصْفِ لِأَنَّهُ صَالِحٌ لِلْأَزْمِنَةِ كُلِّهَا وَإِنْ كَانَتْ حَقِيقِيَّةً اَلْحَالِ (الصبان واخرون ، ٢٨٢) فِي حِينِ نَحَّى اَلدَّبَّاغْ مَنْحَى آخَرَ فَقَالَ اَلْمُتَعَلِّقَ اَلْمَحْذُوفِ هُوَ اَلْخَبَرُ لَا اَلظَّرْفَ عَلَى اَلرَّاجِحِ أَنَّمَا لِأَخْلِف عَلَيْهِ اَلْخَبَرُ لِنِيَابَتِهِ عَنْ اَلْمَحْذُوفِ فَالْخَبَرِ إِذَا وَقَعَ ظَرْفًا أَوْ مَجْرُورًا رَاجِعَ فِي اَلتَّقْدِيرِ إِلَى اَلْمُفْرَدِ أَوْ اَلْجُمْلَةِ.(الدباغ ، ٢٠١٩ ، ٢٥٣)نَسْتَشِفُ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ هَذِهِ اَلْمَسْأَلَةِ تَحْتَوِي أَرْبَعَ آرَاءٍ وَهِيَ عَلَى اَلنَّحْوِ اَلتَّالِي :

أَوَّلاً : بِأَنَّ اَلْمُقَدَّرَ هُوَ اَلْفِعْلُ وَهَذَا مَا قَلَّ بِهِ اَلْبَصْرِيُّونَ وَتَاقَتْ إِلَيْهِ نَفْسُ اَلسِّغْنَاقِي

ثَانِيًا : إِنَّ اَلنَّاصِبَ فِيهِ هُوَ اَلْخِلَافُ وَهُوَ قَوْلُ اَلْكُوفِيِّينَ وَخَالَفَهُمْ اَلسِّغْنَاقِي

ثَالِثًا : إِذْ كَانَ اَلْخَبَرُ ظَرْفًا أَوْ جَارٍ وَمَجْرُورٍ فَهُوَ لَا يَتَعَلَّقُ لِمَحْذُوفٍ وَإِنَّهُ مُتَمِّمٌ قَائِمٌ بِذَاتِهِ وَهَذَا مَا عُزِيَ إِلَى اِبْنْ اَلسِّرَاجْ

رَابِعًا : إِنَّهُ مَنْصُوبٌ بِتَقْدِيرِ اِسْمِ اَلْفَاعِلِ وَهَذَا مَا نُسِبَ إِلَى اِبْنْ مَالِكْ وَأَبُو حَيَّانِ

خَامِسًا : إِنَّهُ لَا يُعْزَى تَقْدِيرٌ إِلَى اِسْمٍ أَوْ فِعْلٍ بَلْ إِلَى اَلْمَعْنَى وَهَذَا مَا جَاءَ عِنْدَ اِبْنْ هِشَامْ

سَادِسًا إِنَّ اَلْخَبَرَ هُوَ اَلْمُتَعَلِّقُ وَحْدَهُ وَهُوَ قَوْلُ اَلدَّبَّاغْ

اَلْمَسْأَلَة اَلرَّابِعَةِ مَا جَازَ فِيهِ اَلْوَجْهَانِ (اَلصَّرْفُ وَمَنْعُهُ)قَالَ اَلسِّغْنَاقِي : ((لِاجْتِمَاعِ عَلَاقَتِي اَلتَّأْنِيثَ ، فَنَعِينَ اَلثَّالِث فَعَلِمَ بِهَذَا أَنَّ اَلزِّيَادَةَ فِي ثَلَاثَةٍ كَانَتْ لِلتَّأْنِيثِ ، أَنَّ لَا يَكُونُ لِلْمُؤَنَّثِ اَلسُّفُوطُ أَصْلاً لِلنَّحْوِ ، وَلَا أَنْ يَكُونَ اَلزِّيَادَةَ أَصْلاً لِلْمُذَكَّرِ ، ثُمَّ اَلتَّأْنِيثِ لَا يُعْتَدُّ بِهِ مَا لَمْ يَكُنْ لَازِمَا وَنَعْنِي بِاللَّازِمِ اَلَّذِي لَا يُفَارِقُ اَلْكَلِمَةَ بِوَجْهٍ لَانَ اَلْعِلْمِيَّةَ تَحْتَرِمُ اَلزِّيَادَةُ وَالنُّقْصَانُ فَصَارَتْ اَلتَّاءُ لَازِمَهُ وَالْمَعْنَوِيُّ كَذَلِكَ نَحْو (قَتِيلٌ) لِلْمُؤَنَّثِ غَيَّرَ مُعْتَدٍ بِهِ إِلَّا مَعَ اَلْعِلْمِيَّةِ مُلُوكَهُ أَوْ عَبِيرْ عِلْمَ زَائِدًا عَلَى ثَلَاثِ أَحْرُفٍ نَحْو زَيْنَبْ وَعِنَاقِ لَمّ تَصَرُّفِهِ ، بِخِلَافِ رَجُلٍ مُسَمًى ب (رَبَابْ) لِأَنَّهُ لَدَيْنَا لِلْمُؤَنَّثِ فِي اَلْأَصْلِ لِأَنَّهُ اِسْمٌ لِلسَّحَابِ كَذَلِكَ (حَائِض وَطَالِقٍ) لِأَنَّهُ مُذَكَّرٌ فِي اَلْأَصْلِ وَصَفَ بِهِ مُؤَنَّثٌ ثُمَّ إِنَّمَا شَرْطُ اَللُّزُومِ فِي اَلتَّأْنِيثِ مَعَ اَلصَّرْفِ)) (السقنافي ، ١٩٩٨ ، ١٧٨)لَقَدْ وَرَدَ هَذَا اَلتَّنْبِيهِ فِي سِيَاقِ ذِكْرِ مَا يَمْنَعُ مِنْ اَلصَّرْفِ لِلْعِلْمِيَّةِ وَالتَّأْنِيثِ (فَاطِمَة) ، وَمِمَّا يَنْبَغِي اَلْإِشَارَةَ إِلَيْهِ أَنَّ اَلتَّأْنِيثَ اَلْمَعْنَوِيَّ فَقَطْ يَمْنَعُ مِنْ اَلصَّرْفِ وُجُوبًا إِذَا كَانَ مَعَ اَلْعِلْمِيَّةِ إِحْدَى اَلْأُمُورِ اَلْأَرْبَعَةِ اَلَّتِي سَنَذْكُرُهَا لَاحِقًا وَأَمَّا إِذْ لَمْ تُوجَدْ هَذِهِ اَلشُّرُوطِ جَازَ فِيهِ اَلْوَجْهَانِ : أَيْ اَلصَّرْفِ وَمَنْعِهِ فَهَذَا مَا صَرَّحَ بِهِ اَلسِّغْنَاقِي فِي تَنْبِيهِ فَذَكَرَ أَنَّ اَلتَّانِيثْ بِالتَّاءِ شَرْطَهُ اَلْعِلْمِيَّةَ لِبَصِيرِ اَلتَّأْنِيثِ لَازِمًا ، لِأَنَّ اَلْإِعْلَامَ مَحْفُوظَةً بِقَدْرِ اَلْإِمْكَانِ ، بِخِلَافِ اَلصِّفَاتِ ، لِأَنَّ اَلْعِلْمِيَّةَ لَهَا وَضْعٌ ثَانٍ ، وَكُلَّ حَرْفٍ وُضِعَتْ عَلَيْهِ اَلْكَلِمَةُ لَا يَنْفَكُّ مِنْ اَلْكَلِمَةِ وَالتَّانِيثْ اَلْمَعْنَوِيَّ كَذَلِكَ شَرْطَهُ اَلْعِلْمِيَّةَ . (السغنافي ، ١٩٩٨ ، ١٧٨)وَاسْتَطْرَدَ اَلسِّغْنَاقِي فِي تَنْبِيهِ فَذَكَرَ أَنَّ اَلتَّانِيثْ اَلْمَعْنَوِيَّ فَقَطْ يَمْنَعُ مِنْ اَلصَّرْفِ وُجُوبًا إِذْ كَانَ فِيهِ مَعَ اَلْعِلْمِيَّةِ أَحَدَ اَلْأُمُورِ اَلْأَرْبَعَةِ وَهُمَا أَمَلُ اَلزِّيَادَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ نَحْو (زَيْنَبْ) (وَعِنَاق) أَوْ كَانَ مُتَحَرِّكٌ اَلرَّبْطِ ك (حَلَب) عِلْمًا عَلَى بَلْدَةٍ و (سَقَر) عِلْمًا عَلَى طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ جَهَنَّمَ أَوْ اَلْحَمْحَمَهْ ، نَحْو (حِمْصُ ، وَجُورْ ، وَمَاهْ) فَالْأُولَى عِلْمًا لِبَلْدَةٍ فِي اَلشَّامِ وَالْآخَرِينَ بَلَدَيْنِ بِفَارِسٍ ، أَوْ اَلنَّقْلِ مِنْ اَلْمُذَكَّرِ إِلَى اَلْمُؤَنَّثِ ، نَحْو (زَيْدْ) عِلْمًا عَلَى اِمْرَأَةٍ و (مِصْر) عِلْمًا لِبَلْدَةٍ مَشْهُورَةٍ سُمِّيَتْ بِاسْمِ بَانِيهَا ، فَشَرْطٌ تُحَتِّم مَنْعَ اَلصَّرْفِ مَوْجُودٍ وَهُوَ اَلنَّقْلُ مِنْ اَلْمُذَكَّرِ إِلَى اَلْمُؤَنَّثِ ، فَإِنَّ لَمْ يُوجَدْ فِيهِ شَيْءُ مِنْ هَذِهِ اَلْأَرْبَعَةِ ، جَازَ فِيهِ اَلْوَجْهَانِ اَلصَّرْفُ وَمَنْعُهُ نَحْو : (هِنْدْ ، وَدَعْدْ ، وَجَمَل) أَمَّا اَلصَّرْفُ فَقَدَ اَلشَّرْطُ فَكَأَنَّهُ لَمْ يُوجَدْ فِيهِ إِلَّا عِلَّةٌ وَاحِدَةٌ ، وَأَمَّا اَلْمَنْعُ فَلِوُجُود اَلْعِلَّتَيْنِ فِي اَلْجُمْلَةِ ، وَعَدَمَ اَلنَّظَرِ لِفَقْدِ شَرْطِ تَأْثِيرِهِمَا وَاخْتَلَفَ فِي اَلْأُولَى مِنْهُمَا وَالْأَرْجَحِ اَلْمَنْعُ إِذْ رَأْي بِالْوَجْهَيْنِ . (أبو بركات واخرون ، ٢٠٠٣ ، ١٩٧)

كَقَوْل اَلشَّاعِرِ (مِنْ اَلْمَسْرَحِ)

لَمْ تَتَلَفَّعْ بِفَضْلِ مِئْزَرِهَا

دَعْدْ لَمْ تَسُقْ دَعْدْ فِي اَلْعُلَبِ

اَلشَّاهِدِ فِي (دَعْدْ) فَالْأُولَى مَصْرُوفهُ وَالثَّانِيَةَ مَمْنُوعٍ مِنْ اَلصَّرْفِ (وَالْقَلْبُ) جَمْعُ عُلْبَةٍ وَهِيَ إِنَاءٌ مِنْ خَشَبٍ تُشَرَّب فِيهِ أَعْيَانُ اَلْعَرَبِ وَفِي اَلصِّحَاحِ اَلْعُلْبَةِ مُعَلَّبٌ مِنْ جِلْدٍ وَجَمْعِ عُلَبٍ وِعُلَابْ فَالْمَعْنَى أَنَّ دَعْدَا هَذِهِ لَمْ يَكُنْ لَهَا فَضْلُ أَيّ رَائِدٍ عَلَى مِئْزَرِهَا لِتَتَلَفَّع بِهِ وَلَمْ تُشَرَّبْ فِي تِلْكَ اَلْأَوَانِي وَهَذِهِ كِتَابهُ عَنْ كَوْنِهَا لَيْسَتْ مِنْ نبان اَلْأَعْيَانِ ٠ العطار ، ٧٤) غَيْرِ أَنَّ عِيسَى بْنْ عُمَرْ يَرَى أَنَّهُ يَجُوزُ فِيهِ اَلْوَجْهَانِ ، وَلَكِنْ اَلْمَنْعَ أُولَى فَالْمَنْع فِي ذَلِكَ أَحَقّ فَهُوَ مَذْهَبُ جُمْهُورِ اَلنُّحَاةِ (سيبويه ، ١٩٨٨ ، ٢٤) وَذَهَبَ الأخفش وَالزُّجَاجُ إِلَّا أَنَّهُ متحتم اَلْمَنْعَ ، وَيَرَى أَبُو عَلِي اَلصَّرْفِ أَفْصَحَ وَيَرَى اِبْنُ حَبَنِي أَنَّ أَجْوَدَ لِلْغَتَيْنِ تَرْكِ اَلصَّرْفِ وَكَذَا اِبْنْ هِشَامْ اَلْأَنْصَارِي ، وَقَالَ اَلزُّجَاجُ ((لَانَ اَلسُّكُونُ لَا يَتَغَيَّرُ حُكْمًا أَوْ أَوْجَبَهُ اِجْتِمَاعُ عِلَّتَيْنِ يَمْنَعَانِ اَلصَّرْفُ)(الزجاج ، ٧٧)فَذَكَرَ اَلْبَطْلَيُوسِي (ت ٥٢١) أَنَّ هَذَا اَلْبَيْتِ يَرْوُنَ اَلْجَرِيرُ وَالْعُلَب جَمَعَ عَلَيْهِ وَهُوَ إِنَاءٌ يَصْنَعُ مِنْ جُلُودْ اَلْإِبِلِ فَقَدْ وَصَفَ أَنَّ (دَعْدْ) مَتِيتَانْ بِالنِّعْمَةِ وَالرَّفَاهِيَةِ وَلَمْ تَكُنْ مِنْ اَلْبَدَوِيَّاتِ اَللَّوَاتِي يَتَلَفَّعْنَ بَالِمْآزْرْ وَتَشْرِيعُ اَلْأَلْبَانِ فِي اَلْعُلَبِ ، وَيَجُوزَ فِي (دَعْدْ) اَلْأُولَى اَلصَّرْفُ وَتَرْكُ اَلصَّرْفِ وَلَا يَجُوزُ فِي اَلثَّانِيَةِ اَلصَّرْفَ لِفَسَادِ وَزْنِ اَلشِّعْرِ وَكَرَّرَ ذِكْرٌ (دَعْدْ) وَلَمْ يُضْمِرْهَا تَنْوِيهًا بِذِكْرِهَا وَإِشَارَةٍ ، أَوْ تَلَذُّذِ اَلْاَسْمَهَا وَاسْتِطَابَةً . (البطليوسي ، ١٩٩٦ ، ١٩٥)

المبحث الثاني التنبيهات التي تتعلق بالتقسيمات والتعريفات وماقاربها

ويشتمل على أربع مسائل المسألة الأولى : دلاله الحركات إلاعرابية القصيرة .المسألة الثانية : أحكام متعلقة بضمير الفصل .المسألة الثالثة : الخلاف في العطف على الضمير المرفوع المتصل في المفعول به المسألة الرابعة : أسميّه وحرفيه (مُذ ومُنْذُ) والاسم الواقع بعدهما ى

اَلْمَسْأَلَة اَلْأُولَى : دَلَالَةُ اَلْحَرَكَاتِ اَلْإِعْرَابِيَّةِ اَلْقَصِيرَةِمِنْ اَلْمَشْهُورِ أَنَّهُ فِي اَلضَّمَائِرِ اَلْمُتَّصِلَةِ نَحْو (كَتَبَتْ) أَنَّ (اَلتَّاءُ) تَضُمُّ لِلْمُتَكَلِّمِ (أَنَا) وَتَفْتَح لِلْمُخَاطَبِ ،(أَنْتَ) وَتَكْسُر لِلْمُخَاطَبَةِ (أَنْتَ) وَهَذَا مَا ذَكَرَهُ اَلسَّغْنَاقِي فِي تَنْبِيهَاتِهِ وَزَادَ عَلَيْهِ دَلَالُهُ كُلَّ حَرَكَ فَقَالَ : ((فَإِنْ قِيلَ : اَلْمُوجَبُ أَضُمُّ ضَمِيرُ اَلْمُتَكَلِّمِ وَفَتْح ضَمِيرِ اَلْمُخَاطَبِ وَكَسْرِ ضَمِيرِ اَلْمُخَاطَبَةِ ، قُلْنَا طَلَبُ اَلْفَرْقِ بَيْنَهُمَا أُمَّا اِخْتِصَاصِ ضَمِيرِ اَلْمُتَكَلِّمِ بِالضَّمَّةِ ، فَلِأَنَّ اَلْمُتَكَلِّمِ يَكُونُ مُذَكَّرًا أَوْ مُؤَنَّثًا ، فَدَلَّ ضَمِيرُهُ عَلَى اَلْمَعْنِيَيْنِ فَأُعْطِيَ اَلْحَرَكَةُ اَلَّتِي تَحْصُلُ بِالْعُضْوَيْنِ ، وَهُمَا اَلشَّفَتَانِ ، لِأَنَّ اَلْمُتَكَلِّمَ أَوَّلَ فَيَخْتَار لَهُ أَقْوَى اَلْحَرَكَاتِ وَهِيَ اَلضَّمَّةُ وَأَمَّا اِخْتِصَاصُ ضَمِيرِ اَلْمُخَاطَبِ بِالْفَتْحَةِ فُلَانَ اَلْمُخَاطَبِ كَثِيرِ وَالْكُثْرِ تَسْتَدْعِي اَلْخِفَّةُ وَهِيَ اَلْفُتْحَةُ ، وَأَمَّا اِخْتِصَاصُ ضَمِيرِ اَلْمُخَاطَبَةِ ، بِالْكَسْرَةِ فَلِأَنَّمَا جُزْءَ اَلْيَاءِ وَهِيَ مِنْ عَلَامَاتِ اَلْمُؤَنَّثِ ،(السغنافي ، ١٩٩٨ ، ١٧٨) وَاسْتَطْرَدَ فِي تَنْبِيهِهِ قَائِلاً : ((إِنَّ اَلتَّاءَ فِي

ضَمَّتْ تَضُمُّ عَلَى طَرِيقَةِ اَلْمُشَابِهَةِ إِذْ وَصَلَتْ لِمِيمِ وَأَلِفَ اَلْمُخَاطِبِينَ وَالْمُخَاطِبَتَيْنِ فَإِنَّمَا ضَمَّتْ إِجْرَاءَ اَلْمِيمَ مَجْرَى اَلْوَاوِ ، لَانَ اَلْمِيمَ مِنْ مَخْرَجِ اَلْوَاوِ ، وَلِأَنَّهُمَا مِنْ اَلشَّفَةِ ، وَالْوَاوُ مِنْ ضَمَائِرِ اَلْجَمْعِ وَكَذَلِكَ تَضُمُّ إِذْ وَصَلَتْ لِمِيمِ سَاكِنهُ لِلْمُخَاطَبِينَ فَيَجُوز ضَمُّ هَذِهِ اَلْمِيمَ مَوْصُولَة بَوَاوَ ، نَحْو : ضَرِيتَمُوْهْ فَهَذَا يَكْثُرُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ)) (السغناقي ، ١٩٩٨ ، ١٧٨) إِذَا أُولَى اَلْمِيم ضَمِير مُتَّصِلٍ ضَرَّتُمُوهُ فَتَبَنَّى اَلتَّاءَ لِلَسِينَمَالْوْ صِفْرُ مِنْ اَلْمَعْلُومِ أَنَّ إِلْهَاءَ أَصْلِهَا اَلضَّمّ وَبَعْدَهَا اَلْوَاوُ لِأَنَّهَا وَعَلَى حَرَكَةٍ لِكَوْنِهَا عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ وَكَانَ اَلضَّمَّةَ اَلْمُتَكَلِّمَ لِاتِّصَالِهِ بِاللَّوَاحِقِ فِي اَلْكَلَامِ كُلِّهِ هَكَذَا وَلَكِنْ لَيْسَ يَمْنَعُهُمْ مِنْ أَنْ يُخْرِجُوهَا عَلَى اَلْأَصْلِ فَالْهَاء تَكْسِير إِذْ كَانَ قَبِلَهَا يَاء أَوْ كَسْرِهِ لِأَنَّهَا خَفِيفَةٌ كَمَا أَنَّ اَلْيَاءُ خَفِيفَة وَهِيَ مِنْ حُرُوفِ اَلزِّيَادَةِ كَمَا أَنَّ اَلْيَاءُ مِنْ حُرُوفِ اَلزِّيَادَةِ وَهِيَ مِنْ مَوْضُوعِ اَلْأَلِفِ وَهِيَ أَشْبَهُ اَلْحُرُوفِ بِالْيَاءِ فَكَمَا اَمَالُوا اَلْأَلِفِ فِي اَسْتَخَفَاقَا كَذَلِكَ كَسَرُوا هَذِهِ اَلسَّمَاءِ وَقَلَبُوا اَلْوَاوَ يَاء لِأَنَّهَا لَا تُثْبِتُهَا وَإِسَّاكِنَة وَقَبِلَهَا كَسْرُهُ فَالْكِسْرَةَ هُنَا كَالْإِمَالَةِ فِي اَلْأَلِفِ لِكَبِير مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا ، نَحْو : كِلَابٌ وَذَلِكَ نَحْو (مَرَّرَتْ بَهِيّ قِبَلٍ) و (أَلَدَّ بَهِيّ مَال) و (مَرَّرَتْ بِدَارٍ) هِيَ قِبَلٍ ، أَمَّا أَصْلُ اَلْحِجَازِ فَيَقُولُونَ نَحْو (مَرَّرَتْ بَهْو قَبْل) وَالِدِ بَهْوِ مَالٍ وَيَقْرَؤُونَ قَوْلَهُ تَعَالَى (فَخَسَفْنَا بَهْوٌ وَبِدَارٍ هُوَ اَلْأَرْضُ) (سُورَةَ اَلْقِصَصِ ، إِيهْ : ٨١) فَإِنَّ لَحِقَتْ اَلْهَاءُ اَلْمِيم فِي عَلَامَةِ اَلْجَمْعِ كَسْرَتَهَا لِكَرَاهِيَةِ اَلضَّمَّةِ بَعْدَ اَلْكَسْرَةِ فَإِذَا كَسَرَتْ اَلْمِيمَ قَلَبَتْ اَلْوَاوُ يَاء كَمَا فَعَلَتْ ذَلِكَ فِي إِلْهَاءِ مَنْ قَالَ وَبِدَارٍ هُوَ اَلْأَرْضُ قَالَ عَلِيهِمُوا مَال وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَلِيهِمُوا أَتْبَعَ اَلْيَاءَ مَا أَشْبَهَهَا كَمَّا آمَالَ اَلْأَلِفَ وَتَرْك مَالٍ إِيهْ يُشْبِهُ اَلْيَاءُ وَالْأَلِف عَلَى اَلْأَصْلِ وَهُوَ اَلْمِيم وَأَمَّا اَلْمُتَّصِلُ اَلْمَرْفُوعُ نَحْوَ تَاءٍ قُمْتَ تَضُمُّ اَلْمُتَكَلِّمَ وَتَفْتَحُ لِلْمُخَاطَبِ وَتَكَسُّرِ لِلْمُخَاطَبِ وَحَكَى سِيبَوَيْهْ أَنَّ وَصَلَ فَتْحُهُ تَاءَ اَلضَّمِيرِ وَكَافَةَ بِأَلِفِ وَكُسِرَتْهُمَا بِالْيَاءِ لُغَة لِقَوْمٍ رَدِيئَةٍ فَيَجُوزُ عَلَيْهِمْ مَا قُمْتُ وَرَايَتُكُمَا وَقُمْتَ وَرَايَتُكَ وَتَوَصَّلَ اَلتَّاءَ اَلْمَذْكُورَةَ مَضْمُومَةٌ بِمِيمِ وَأَلِفَ لِلْمُخَاطَبِينَ وَالْمُخَاطِبَتَيْنِ وَانْ مَا ضَمُّوا إِجْرَاءُ لِلْمِيمِ ثُمَّ يَرَى اَلْوَاوَ لِتَقَارُبِهِمَا مِنْ اَلْمُخْرِجِ وَبِمِيم سَاكِنهُ اَلْمُخَاطِبِينَ وَيَجُوزُ ضَمُّ اَلْمِيمَ اَلْمَوْصُولَة بَوَاوَ بَلْ هُوَ أَكْثَرُ مِنْ اَلتَّسْكِينِ إِذْ وَلِّى اَلْمِيمَ ضَمِير مُتَّصِلٍ نَحْو (ضُرِبْتُمُوهُ) (الصبان ، ١٦٣)وَلَابُدِّ مِنْ اَلْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ فِي اَلْمِيم أَرْبَع لُغَاتٍ أَحْسَنَهَا اَلسُّكُونُ وَيُقَابِلُهَا اَلضَّمُّ بِإِشْبَاعِ وَبِاخْتِلَاسِ وَالضَّمّ قَبْل هَمْزَةِ اَلْقِطَعِ وَالسُّكُونِ قَبْلَ غَيْرِهَا فَإِنَّ وَلِيَهُمَا ضَمِير مُتَّصِلٍ فَالضَّمّ وَاجِب عِنْدَ اِبْنْ مَالِكْ : وَرَاجِحٌ مَعَ جَوَازِ اَلسُّكُونِ عِنْد سِيبَوَيْهْ وَيُونُسْ ، نَحْو : (ضُرِبْتُمُوهُ) وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (أَنَّ يلَزَمَكُمُوهَا) (سُورَةُ هُودْ ، إِيهْ ٢٨) وَقْرًا اَنْلَزَمَكَمَهَا بِالسُّكُونِ وَوَجَّهَ اَلضَّمُّ أَنَّهُ اَلْإِضْمَارُ يَرُدُّ اَلْأَشْبَاءْ إِلَى أُصُولِهَا غَالِبًا وَالْأَصْلُ فِي ضَمِيرِ اَلْجَمْعِ اَلْإِشْبَاعِ بِالْوَاوِ كَمَا أَشْبَعَ ضَمِيرُ اَلتَّثْنِيَةِ بِالْأَلِفِ وَإِنَّمَا تَرْكٌ لِلتَّخْفِيفِ وَإِذَا أُرِيدَ فِي اَلْمَذْكُورَاتِ جَمْعَ اَلْإِنَاثِ زَيْدْ نُونٍ مُشَدَّدَةٍ نَحْو ضَرْبَتَنْ ، وَضَرْبَكَنْ مِنْ يَكُنْ ضَرْبُهُنَّ وَمُرَبَّهُنَّ وَإِذْ أُرِيدُ فِي اَلْغَيْبَةِ اَلْأُنْثَى زَيْدْ لَهَا أَلَفَ نَحْوهُ ضَرْبُهَا وَمُرَبَّهَا (السوخي ، ٢٢٨) وَمِمَّا يَجْدُرُ اَلتنبيه عَلَيْهِ هَنا أَنَّ اَلسِّغْنَاقِي أَخَذَ بِكِلَا اَلرَّأْيَيْنِ سَوَاءٌ تَضُمُّ إِذْ وَصَلَتْ بِمِيمِ سَاكِنهُ أُم تَسْكُنُ إِذَا وَلِي اَلْمِيمِ ضَمِير مُتَّصِلٍ وَلَكِنَّ اَلضَّمَّ أَكْثَرَ مِنْ اَلتَّسْكِينِ وَيَبْدُو أَنَّهُ قَدْ جُنْح إِلَى مَا اِتَّفَقْنَا عَلَيْهِ بِأَنَّهُ خَصَّ اَلْمُتَكَلِّمُ بِالضَّمَّةِ لِتَقَدُّمِ مَرْتَبَتِهِ فَأَعْطَوْهُ أَشْرَفَ اَلْحَرَكَاتِ وَالْمُخَاطَبَةَ اَلْمَذْكُورِ بِالْفَتْحِ لِأَنَّ خِطَابَهُ أَكْثَرَ مِنْ خِطَابِ اَلْمُؤَنَّثِ فَالتَّخْفِيفَ بِهِ أَولَى وَأَيْضًا هُوَ مُقَدَّمٌ عَلَى اَلْمُؤَنَّثِ فَإِعْطَاءَ اَلتَّخْفِيفِ فَلَمْ يَبْقَى اَلْمُؤَنَّثُ إِلَّا اَلْكَسْرُ ، وَلَانَ اَلْكَسْرُ جُزْءَ مِنْ اَلْيَاءِ ، وَالْيَاءُ مِنْ عَلَامَاتِ اَلتَّأْنِيثِ .

اَلْمُسَالَةَ اَلثَّانِيَةِ أَحْكَام مُتَعَلِّقَةً بِضَمِيرِ اَلْفَصْلِ

قَالَ اَلسِّغْنَاقِي فِي تَنْبِيهِ : ((أَسْتَثْنِي مِنْ هَذِهِ اَلصُّورَةِ . . . مَا إِذَا كَانَ اَلْعَامِلُ اِسْمَهُ فِي فَالْفَصْل أَرْجَعَ نَحْوهُ : (عَجِبْتُ مِنْ حُبِّي إِيَّاهُ) وَيَجُوز اَلْوَصْلُ بَمَرْجُوحِيتَهْ بِأَنْ تَقُولَ : (عَجِبْتُ مِنْ حَبْيَّهْ) إِنَّ اَلْمُتَأَمِّلَ فِي اَلْكُتُبِ اَلنَّحْوِ اَلْعَرَبِيّ ، يَلْحَظَ أَنَّ اَلنُّحَاةَ وَصَفُوا حَالَتَيْنِ يَجُوزُ فِيهَا مَجِيءُ اَلضَّمِيرِ مُنْفَصِلاً ، مَعَ إِمْكَانِ اَلْآيَتَانِ بِهِ مُتَّصِلٌ (السغناقي ، ١٩٩٨ ، ٢٥٨ – ٢٥٩) فَهَذَا مَا تَنَاوَلُهُ اَلسِّغْنَاقِي فِي مُؤَلَّفِهِ (اَلْمُوصِلُ) وَهُمَا : اَلْحَالَةُ اَلْأُولَى : أَنْ يَكُونَ اَلضَّمِيرُ فِي ضَمِيرِ آخَرَ أَعْرِفُ مِنْهُ مُتَقَدِّمًا عَلَيْهِ غَيْرِ مَرْفُوعٍ ، فَلُو لَمْ يَكُنْ عَامِلاً فِي ضَمِيرِ آخَرَ بِأَنَّ كَانَ مَثَلاً عَامِلاً فِي اَلظَّاهِرَةِ ، فَهُنَا وَجَبَ اَلْفَصْلُ ، نَحْوَهُ : (سَالَتْ زَيْدًا إِيَّاهُ) أَوْ كَانَ عَامِلاً فِي ضَمِيرِ غَيَّرَ أَعْرِفُ وَجَبَ اَلْفَصْلُ أَيْضًا ، نَحْو : (أَعْطَاهُ إِيَّاكِ) وَلَوْ كَانَ عَامِلاً فِي ضَمِيرِ أَعْرِفُ لَكِنَّهُ مَرْفُوعٌ وَجَبَ اَلْفَصْلُ ، نَحْو (ضَرْبَتُهُ) وَذَلِكَ نَحْوَ اَلْهَاءِ مِنْ (سَلَنِيَّهْ) فَإِنَّ اَلْفِعْلَ (سَلْ) ، عَامِلٌ فِي ضَمِيرِ أَخَّرَ أَعْرِفُ مِنْهَا ، أَيْ : مِنْ هَاءِ (سَلَنِيَّهْ) مُتَقَدِّم عَلَيْهَا غَيْرِ مَرْفُوعٍ وَهُوَ اَلْيَاءِ ، فَفِي هَذِهِ اَلصُّورَةِ يَجُوزُ فِي إِلْهَاءِ اَلِاتِّصَالِ ، وَهُوَ اَلْأَرْجَحُ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ اَلْأَصْلُ ، وَيَجُوزَ اَلِانْفِصَالُ وَهُوَ اَلْمَرْجُوحُ ، نَحْو : (سَلْنِي أَيُّهَا) و (سَلْ) هُنَا مِنْ سَائِلِ أَيّ : بِمَعْنَى اِسْتَعْطَى لَا بِمَعْنَى أَسْتَفْهِم ، وَكَذَلِكَ اَلْهَاءُ فِي (مُلَكَتِّكَهْ) فَيَجُوزُ فِيهَا اَلِاتِّصَالُ وَهُوَ اَلْأَرْجَحُ وَالِانْفِصَالُ وَهُوَ اَلْمَرْجُوحُ (الدباغ ، ٢٠١٩ ، ٢١٢ – ٢١٣) وَلَكِنَّ اَلْوَصْلَ وَاجِب عِنْد سِيبَوَيْهْ وَجَائِزَ عِنْدهُ اَلْمُبَرِّدُ (المبرد ، ٩٨) وَابْنُ اَلسِّرَاجِ (ابن السراج ١١٨) وَابْنُ مَالِكٍ (ابن مالك ، ١٠٢ ، ١٠٣) وَأَرْجَحَ عِنْد اَلْأَشْمُونِي (المبرد ، ٩٨ ، ٩٣) وَالْأَزْهَرِيُّ (سيبوية ، ١٩٨٨ ، ٣٥٧ – ٣٥٩) يُذْكَرُ أَنَّ اَلْوَصْلَ اِرْجِعْ فَلَمْ يَأْتِ بِهِ اَلتَّنْزِيلُ إِلَّا بِهِ نَحْوّ : قَوْلُهُ تَعَالَى ((فَسَيَكْفِيكَهُمْ اَللَّه)) (سُورَةُ اَلْبَقَرَةِ ، إِيهْ ١٣٧) ((وَانْ يسَالْكَمُوهَا)) (سُورَةُ مُحَمَّدْ ، إِيهْ ٣٧) كُلّ ذَلِكَ مِنْ اَلْوَصْلِ وَكَذَا اَلصَّبَّانْ .

اَلْحَالَةِ اَلثَّانِيَةِ : إِنْ يَكُونَ اَلضَّمِيرُ مَنْصُوبًا ب (ظَنَّ) أَوْ إِحْدَى أَخَوَاتِهَا ، أَوْ ب (كَانَ) أَوْ إِحْدَى أَخَوَاتِهَا فَالْأَوْلَ نَحْو : (اَلْهَاءُ) مِنْ (ظُنَنْتُكَهْ) وَالثَّانِي نَحْوِ اَلْهَاءِ مِنْ (كَنَّتُهْ) فَيَجُوز فِي إِلْهَاءِ اَلِاتِّصَالِ وَالِانْفِصَالِ لَكِنَّ اَلِانْفِصَالَ أَرْجَحَ عَكْسُ اَلْحَالَةِ اَلْأُولَى عِنْدَ اَلْجُمْهُورِ بَانَ تَقُولُ ظَنَنْتُكَ

إِيَّاهُ وَكُنْتَ إِيَّاهُ لِأَنَّ اَلضَّمِيرَ فِيهِمَا خَبَرُ مِنْ اَلْمَعْلُومِ أَنَّهُ حَقُّ اَلْخَبَرِ اَلْفَصْلِ وَرَجَعَ اَلِانْفِصَالُ سِيبَوَيْهْ وَكَثِيرُونَ وَقَدْ وَافَقَهُ اَلصَّبَّانْ وَخَالَفَهُ بِالْمَالِكِ وَلَكِنْ يَبْدُو أَنَّ لَا بْنْ مَالِكْ فِي هَذِهِ اَلْمَسْأَلَةِ قَوْلَيْنِ فَتَارَةً يُرَجِّحُ اَلِاتِّصَالُ عُمُومًا لِأَنَّهُ اَلْأَصْلُ وَتَارَة يَفْصِل فِي إِحْدَى شُرُوحِهِ بِحُجَّةِ أَنَّ اَلضَّمِيرَ فِي (خَلْتَكَهْ) قَدْ حَجَزَهُ عَنْ اَلْفِعْلِ مَنْصُوبٍ آخِرٍ بِخِلَافِهِ فِي كَنَّتْهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَحْجِزْهُ إِلَّا مَرْفُوعٌ وَالْمَرْفُوعُ كَجُزْءٍ مِنْ اَلْفِعْلِ فَكَانَ اَلْفِعْلُ مُبَاشِرَةً لَهُ فَهُوَ شَبِيهٌ بِهَا ضَرْبَتُهُ وَالْوَارِدُ عِنْدَ اَلْعَرَبِ مِنْ اِنْفِصَالِ بَابِ (ظَنٌّ) ، وَاتِّصَالَ بَابَا كَانَ أَكْثَرَ مِنْ خِلَافِهِمَا أَمَّا أَخَوَاتٌ كَانَ فَيَتَعَيَّن فِيهَا اَلْفَصْلُ كَقَوْلِ اَلشَّاعِرِ مِنْ مَجْزُوءِ اَلرَّمَلِ (لَيْسَ إِيَّايَ وَإِيَّاكَ وَلَا نَخْشَى رَقِيبًا)(سيبويه واخرون ن ١٩٨٨ ، ٣٥٧ – ٣٥٩) فَصَفْوَةِ اَلْقَوْلِ فِي هَذِهِ اَلْمَسَالَةِ أَنَّ هُنَاكَ حَالَتَيْنِ يَجُوزُ فِيهِمَا مَجِيءُ اَلضَّمِيرِ مُنْفَصِلاً مَعَ إِمْكَانِ إِتْيَانِهِ مُتَّصِلاً ، اَلْأُولَى : إِنْ يَكُونَ اَلْفِعْلُ أَوْ مَا يُشْبِهُهُ قَدْ نَصَبَ مَفْعُولَيْنِ ، أَيْ (ضَمِيرَيْنِ) أَوَّلُهُمَا أَعْرِف مِنْ اَلثَّانِي فِي فَيُصْبِح فِي اَلثَّانِي أَنْ يَكُونَ مُتَّصِلاً ، وَأَنْ يَكُونَ مُنْفَصِلاً ، نَحْو : (اَلْكِتَابُ أَعْطِيتَهْ) أَوْ (أَعْطَيْتُنِي إِيَّاهُ) (وَالْقَلَمُ أَعْطِيتَكَهْ) أَوْ (أَعْطَيْتُكَ إِيَّاهُ) فَالْفِعْلِ (أَعْطَى) هُوَ مِنْ اَلْأَفْعَالِ اَلَّتِي تَنْصَبُ مَفْعُولَيْنِ (فَأَعْطَى) نُصْبُ اَلضُّمَرَيْنْ ، هُمَا يَاءُ اَلْمُتَكَلِّم ، وَهَاءَ اَلْغَائِبِ فَهِيَ (اَعْطِيتَكَهْ) و (أَعْطَيْتُكَ) فَالضَّمِيرَ اَلْأَوَّلُ فِي اَلْمِثَالَيْنِ أَعْرِفُ مِنْ اَلثَّانِي فِيهِمَا فِصْحٌ فِي اَلثَّانِي اَلِاتِّصَالِ وَالِانْفِصَالِ .

ثَانِيهِمَا أَنْ يَكُونَ اَلضَّمِيرُ اَلثَّانِي مَنْصُوبًا ب (ظَنٌّ) أَوْ إِحْدَى أَخَوَاتِهَا ، أَوْ ب (كَانَ) أَوْ إِحْدَى أَخَوَاتِهَا فَيَجُوزُ فِيهِمَا اَلْوَصْلُ وَالْفَصْلُ ، نَحْو : (ظُنَنْتُكَهْ) (كَنَّتْهُ) .

اَلْمَسْأَلَة اَلثَّالِثَةِ : اَلْخِلَافُ فِي اَلْعَطْفِ عَلَى اَلضَّمِيرِ اَلْمَرْفُوعِ اَلْمُتَّصِلِ فِي اَلْمَفْعُولِ مَعَهُ

قَالَ اَلسَّتَغَنَاقِي فِي تَنْبِيهِ : ((فِيمَا صَنَعَتْ وَإِيَّاكَ تَعَذَّرَ اَلْعَطْفُ ، لَانَ اَلضَّمِيرُ اَلْمُتَّصِلُ اَلْمَرْفُوعُ كَالْجُزْءِ مِنْ اَلْفِعْلِ فَلَا يَجُوزُ عَطْفَ اَلِاسْمِ عَلَيْهِ)) (السغنافي ، ١٩٩٨ ، ٤٩٣ – ٤٩٣) تَكَلَّمَ اَسْتَغَنَاقِي فِي هَذِهِ اَلْمُسَالَةِ وَذَكَرَ اَلْخِلَافُ اَلْقَائِمُ بَيْنَ مَذْهَبِيّ اَلدَّرْسِ اَلنَّحْوِيّ اَلْبَصَرِيّ وَالْكُوفِيّ فَكُلّ وَاحِدٍ مِنْهَا ذَهَبَ إِلَى وُجْهَةٍ يَرُدُّ ضِيهَا ، يَمْتَلِكَ لَهَا تَنْبِيعَاتْ تُؤَيِّدَ صِحَّةَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ بِامْتِنَاعِهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ بِجَوَازِهِ وَمِمَّا يَجْدُرُ اَلذِّكْرُ بِهِ هُنَا أَنَّ اَلسِّتَغْنَافِي ذَهَبَ إِلَى اِمْتِنَاعِ اَلْعَطْفِ فِي هَذِهِ اَلْمَسْأَلَةِ مُوَضِّحًا اَلْعِلَّةَ كَمَا وَرَدَ فِي تَنْبِيهِ اَلَّذِي ظِلُّهُ تَحْتَ رَأْيِهِ اَلْمَذْهَبِ اَلْبَصَرِيّ ، فَاحْتَجَّ اَلْبَصْرِيُّونَ لِذَلِكَ بِتَنْبِيهِ فَحْوَاهُ عَدَمَ جَوَازِ اَلْعَطْفِ عَلَى اَلضَّمِيرِ اَلْمَرْفُوعِ اَلْمُتَّصِلِ فِي اَلْمَفْعُولِ مَعَهُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَخْلُو فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُقَدَّرًا فِي اَلْفِعْلِ ، أَوْ مَلْفُوظًا بِهِ فَإِنَّ كَانَ مُقَدَّرًا فِيهِ ، نَحْو (قَامَ وَزَيْدْ) فَكَأَنَّهُ قَدْ عَطْفَ رَسْمًا عَلَى فِعْلٍ ، وَإِنْ كَانَ مَلْفُوظًا بِهِ ، نَحْو (قُمْتُ وَزَيْدْ) فَتَنْزِل بِمَنْزِلِهِ اَلْجُزْءَ مِنْ اَلْفِعْلِ ، فَلُو جَوَّزُوا هُوَ اَلْعَطْفَ عَلَيْهِ لَكَانَهُ أَيْضًا بِمَنْزِلِهِ عَطْفَ اَلِاسْمِ عَلَى اَلْفِعْلِ وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ وَهَذَا مُنَبِّهٌ عَلَيْهِ اَلسِّتَغْنَافِي وَنَحْنُ بِصَدَدِ دِرَاسَتِنَا لِهَذِهِ اَلْمَسْأَلَةِ لَابُد مِنْ أَنْ نَذْكُرَ اَلْمَذْهَبُ اَلْكُوفِيُّ إِذْ تَاقَتْ أَنْفُسَهُمْ إِلَى جَوَازِ اَلْعَطْفِ مُعْتَلَّيْنِ لِذَلِكَ يُؤَلِّهُ اَلسَّمَاعُ كَمَا وَرَدَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ((ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى وَهُوَ بِالْأُفُقِ وَالْأَعْلَى)) (سُورَةُ اَلنَّجْمِ إِيهْ ٧٦) فَعَطْفُهُ هُوَ عَلَى اَلضَّمِيرِ اَلْمَرْفُوعِ اَلْمُسْتَكِنّ فِي اِسْتَوَى ، وَالْمَعْنَى فَاسْتَوَى جِبْرِيلْ وَمُحَمَّدْ بِالْأُفُقِ هُوَ مَطْلَعَ اَلشَّمْسِ فَدَلّ عَلَى جَوَازِهِ ، (العكبري واخرون ، ١٩٩٥، ٣٨٨) كَمَا اِسْتَدَلُّوا أَيْضًا بِقَوْلِ اَلشَّاعِرِ (مِنْ اَلْبَحْرِ اَلْخَفِيفِ)

قَلَّتْ إِذَا أَقْبَلَتْ وَزَهْرَ تَهَا دِي

كَنِعَاجِ اَلْفَلَا تَعْشَقْنَ رَمْلُ

اَلشَّاهِدِ فِيهِ عَطْفُ زَهْرٍ عَلَى اَلضَّمِيرِ اَلْمَرْفُوعِ فِي أَقْبَلَتْ وَأَيْضًا اُسْتُشْهِدُوا بِقَوْلِ آخَرَ (مِنْ اَلْبَحْرِ اَلْكَامِلِ) :

وَرَجَا إِلَّا خَيْطَلْ مِنْ سَفَاهَةِ رَأْيِهِ

مَا لَمْ يُكِنْ وَأَبٌ لَهُ لِينًا لَا

فَمَحَلُّ اَلشَّاهِدِ فِيهِ عَطْفٌ (وَأَبٌ) عَلَى اَلضَّمِيرِ اَلْمَرْفُوعِ فِي (يُكِنَّ) فَدَلَّ عَلَى جَوَازِهِ ، كَالْعَطْفِ عَلَى اَلضَّمِيرِ اَلْمَنْصُوبِ اَلْمُتَّصِلِ . إِلَّا أَنَّ اَلْبَصْرِيِّينَ لَمْ تُبْصِرْ أَعْيُنَهُمْ بِمَا نَبَّهَ بِهِ اَلْكُوفِيُّونَ ، فَاحْتَجُّوا عَلَى أَنَّ اَلْوَاوَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَاسْتَوَى وَهُوَ بِالْأُفُقِ اَلْأَعْلَى وَاوْ اَلْحَالِ لَا وَاوْ اَلْعَطْفِ وَالْمُرَادِ بِهِ جِبْرِيلْ وَحْدَه وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ جِبْرِيلْ وَحْدَهُ اِسْتَوَى بِالْقُوَّةِ فِي حَالِ كَوْنِهِ بِالْأُفُقِ وَقِيلَ فَاسْتَوَى عَلَى صُورَتِهِ اَلَّتِي خَلَقَ عَلَيْهَا فِي حَالَةِ كَوْنِهِ بِالْأُفُقِ ، وَإِنَّمَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ يَأْتِي اَلنَّبِي مُحَمَّدْ صَلَّى اَللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صُورَةِ رَجُلٍ ، وَأَمَّا مَا أُنْشُدُوهُ مِنْ قَوْلِ عُمَرْ بْنْ أَبِيّ رَبِيعَة

قَلَّتْ إِذْ أَقْبَلَتْ وَزَهْرَ تَهَادِي

كَنِعَاجِ اَلْفَلَا تِحْسَفَنْ رَمْلاً

وَقَوْلَ جَرِيرْ

وَرَجَا إِلَّا خَيْطَلْ مِنْ سَفَاهَةِ رَأْيِهِ

مَا لَمْ يُكِنْ وَأَبٌ لَهُ لِينًا لَا

فَمِنْ اَلشَّاذِّ اَلَّذِي لَا يُؤْخَذُ بِهِ وَلَايقَاسُ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا جَاءَ لِضَرُورَةِ اَلشِّعْرِ وَالْعَطْفِ عَلَى اَلضَّمِيرِ اَلْمَرْفُوعِ اَلْمُقِلِّ فِي ضَرُورَةِ اَلشِّعْرِ عِنْدَنَا جَائِزٌ فَلَا يَكُونُ لَكُمْ فِيهِ حُجَّةٌ.(ابن حيني واخرون ، ٢٢)

اَلْمَسْأَلَة اَلرَّابِعَةِ : أُسَمِّيهُ وَحِرَفِيَّةً (مُذْ مُنْذُ) وَالِاسْمِ اَلْوَاقِعِ بَعْدَهُمَا

قَالَ اَلسِّغْنَاقِي فِي تَنْبِيهِ ((مُذْ مُنْذُ يَكُونَانِ حَرْفَيْنِ ، وَأَسْمَيْنَ فَالْحَرْفِيَّةُ فِي نَحْوِ : أَنْتَ عِنْدَنَا مُذْ اَللَّيْلَةِ ، وَالْمَعْنَى أَنْتَ اِسْتَقْرَرْتُ عِنْدَنَا وَإِذْ كَانَ اِسْمَيْنِ رَفْعَ مَا بَعْدَهُمَا ، وَمَا بَعْدَهُمَا حِينئِذٍ عَلَى ضَرْبَيْنِ ، أَحَدُهُمَا أَنْ يُرَادَ بِهِ أَوَّلُ اَلْمُدَّةِ ، نَحْو : (مَا رَأَيْتُهُ مُذْ يَوْمِ اَلْجُمْعَةِ وَقَوْلِكَ مُذْ يَوْمِ اَلْجُمْعَةِ بِالرَّفْعِ جُمْلَةٌ اِسْمِيَّةٌ ، فَمَحَلُّ مُنْذُ مَرْفُوعٍ اَلْمَحَلِّ بِالِابْتِدَاءِ ، وَمَا بَعْدَهَا خَبَرُهَا مِثْل قَوْلِكَ (مَا رَأَيْتُهُ مُنْذُ يَوْمِ اَلْجُمْعَةِ) مَعْنَاهُ : مَا رَأَيْتُهُ أَوَّلَ اَلْوَقْتِ اَلَّذِي اِنْقَطَعَ فِيهِ اَلرُّؤْيَةُ يَوْمَ اَلْجُمْعَةِ ، فَتَكُونُ اَلرُّؤْيَةُ وَاقِعَةً فِي بَعْضِ يَوْمِ اَلْجُمْعَةِ دُونَ اَلْآخَرَ)لَقَدْ سَلَّطَ اَلسِّغْنَاقِي حَدِيثُهُ عَنْ هَذِهِ اَلْمَسْأَلَةِ عِنْدَمَا تَاقَتْ نَفْسُهُ إِلَى أَنْ يُبَيِّنَ لَنَا اَلْخِلَافُ اَلَّذِي اِلْتَفَّ حَوْلَهُ اَلنُّحَاةُ فَجَاءَ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ (مُذْ وَمُنْذُ) حَرْفَانِ فِي مَوْضِعٍ ، وَاسْمَانِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فَإِذَا كَانَ مَعْنَاهُمَا فِيهِ فَهُمَا حَرْفَانِ ، وَأَمَّا إِذْ كَانَ مَعْنَاهُمَا تَقْدِيرَ اَلْمُدَّةِ وَابْتِدَاؤُهَا فَهُمَا اِسْمَانِ إِلَّا أَنَّ اَلْأَكْثَرَ فِي (مُذْ) أَنْ تَسْتَعْمِلَ أَسْمَا ، وَالْأَكْثَرَ فِي (مُنْذُ) أَنْ تَسْتَعْمِلَ حَرْفًا ، وَذَلِكَ لِأَنَّ أَصْل (مُذْ) فَمُنْذُ حَذَفَتْ نُونَهَا وَالْحَذْفُ تَصَرُّفٌ وَذَلِكَ بَعِيدٌ فِي اَلْحُرُوفِ وَبَدَلٍ عَلَى اَلْحَذْفِ أَنَّكَ لَوْ سُمِّيَتْ ب مُذْ ثُمَّ صَغَّرَتْهُ أَوْ كَسَرَتْهُ أَعَدَّتْهَا فَقُلْتَ لَيُّهُ مَنِيذْ وَأَمَنَاذْ (السغنافي ، ١٩٩٨ ، ١٠٢٨)وَلَكِنَّ اِخْتَلَفَ اَلنُّحَاةُ فِي اَلِاسْمِ اَلْوَاقِعِ بَعْدَهُمَا ، فَتَطَرَّقُوا فِي هَذِهِ اَلْمَسْأَلَةِ بِالْبَحْثِ وَالدِّرَاسَةِ وَالتَّعْلِيلِ شَأْنَهَا شَأْنَ أَيِّ مَسْأَلَةٍ نَحْوِيَّةٍ ، فَمِنْهُمْ مِنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ مُبْتَدِئاً أَوْ يَرْتَفِعُ مَا بَعْدَهُمَا ، لِأَنَّهُ خَبَرُ عَنْهَا ، وَمِنْهُمْ مِنْ يَرَى أَنَّهُ إِذْ اِرْتَفَعَ اَلِاسْمُ بَعْدَهُمَا بِتَقْدِيرِ فِعْلٍ مَحْذُوفٍ ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَدِلَّتُهُ وَبَرَاهِينُهُ اَلَّتِي نَبَّهَ عَلَيْهَا ، فَنَجِدُ اَلسَّتَغْنَاقِي قَدْ خَاضَ غِمَارَ هَذِهِ اَلْمَسْأَلَةِ ، وَرَجَح رَأْيٌ أَنَّ مَا بَعْدَهُمَا يَكُونُ مَرْفُوعًا لِأَنَّهُ خَبَرُ عَنْهُمَا ، وَذَكَرَ فِي تَنْبِيهِ اَلْعِلَّةِ اَلَّتِي سَاقَتْهُ إِلَى ذَلِكَ ثَمَرَتُهَا لَانَ (مُذْ وَمُنْذُ) مَعْنَاهُمَا اَلْأَمْرِ أَلَا تَرَى أَنَّ اَلتَّقْدِيرَ فِي نَحْوِ (مَا رَأَيْتُهُ مُذْ يَوْمَانِ) (وَمُنْذُ لَيْلَتَانِ) أَيَّ : أَمَدُ اِنْقِطَاعِ اَلرُّؤْيَةِ يَوْمَانِ وَأَمَدُ اِنْقِطَاعِ اَلرُّؤْيَةِ لَيْلَتَانِ وَالْأَمَدُ مَوْضُوعٌ رَفَعَ بِالِابْتِدَاءِ ، فَكَذَلِكَ مَا قَامَ مُقَامُهُ وَاثْبُتْ أَنَّهُمَا مَرْفُوعَانِ بِالِابْتِدَاءِ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهُمَا خَبَرًا عَنْهُمَا وَمِمَّا يَجْدُرُ اَلتَّنْبِيهُ عَلَيْهِ أَنَّ هُنَا مَا ذَكَرَهُ اَسْتَغْنَاقِي فِي مُوَصَّلَةٍ يُوَافِقُ اَلْمَذْهَبُ اَلْبَصَرِيُّ إِذْ يَرَى أَصْحَابَ هَذَا اَلْمَذْهَبِ أَنَّمَا مُبْتَدَأٌ وَمَا بَعْدَهُمَا خَبَرُ عَنْهُمَا لَعَلَّهُ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي تَنْبِيهِ اَسْتَغْنَاقِي أَمَّا اَلْكُوفِيُّونَ عَدَا اَلْفِرَاءَ كَانَ رَأْيُهُمْ أَنَّ اَلِاسْمَ اَلْوَاقِعَ بَعْد مُذْ وَمُنْذُ مَرْفُوع بِتَقْدِيرِ فِعْلٍ مَحْذُوفٍ وَذَلِكَ لِأَنَّ (مُذْ مُنْذُ) مُرَكَّبَانِ مِنْ وَإِذْ فَتَغَيَّرَا عَنْ حَالِهِمَا فِي أَفْرَادِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فَحَذَفَتْ اَلْهَمْزَةُ وَوَصَلَتْ (مِنْ) بَلْذَالْ وَضَمَّتْ اَلْمِيمَ ، لِلْفِرَقِ بَيْنَ حَالَةِ اَلْأَفْرَادِ وَالتَّرْكِيبِ (ابن السراج واخرون ، ١٣٧)وَذَكَرُوا أَنَّ اَلْعَرَبَ مَنْ يَقُولُ : فِي مُنْذُ مُنْذُ بِكَسْرِ اَلْمِيمِ ، فَكَسَرَ اَلْمِيمُ يَدُلّ عَلَى أَنَّهَا مَرْكَبَةٌ مِنْ ((مِنْ ، إِذْ) وَإِذَا أَثْبَتَ أَنَّهَا مَرْكَبَةٌ (مِنْ ، وَإِذْ) كَانَ لِرَفْعِ بَعْدهُمَا بِتَقْدِيرِ اَلْفِعْلِ أَوْلَى ، وَاعْتَلَوْا لِذَلِكَ بِأَنَّ اَلْفِعْلَ يُحَسِّنُ بُعْد (إِذْ) وَالتَّقْدِير : (مَا رَأَيْتُهُ مُذْ مَضَى يَوْمَانِ) و (وَمُنْذُ مَضَى لَيْلَتَانِ) ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ اَلِاسْمُ بُعْدَهَا مَخْفُوظًا كَانَ اَلْخَفْظُ بِهِمَا اِعْتِبَارًا ب (مِنْ) وَلِهَذَا اَلْمَعْنَى كَانَ اَلْخَفْظُ ب (مُنْذُ) أَجْوَدَ مِنْ (مُذْ) بِظُهُورِ نُونٍ عَنْ فِيهَا تَغْلِيبًا لَمِنْ ، وَالرَّفْعُ ب (مُذْ) أَجْوَدَ ، لِحَذْفِ اَلنُّونِ مِنْهَا تَغْلِيبَا لَمِنْ ، وَاَلَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَصْل (مُذْ ، مُنْذُ) وَاحِدٍ أَنَّكَ لَوْ سَمَّيْتُهُ بِمُذْ لَقُلْتُ فِي تَصْغِيرِهِ مَنِيذْ وَفِي جَمْعِ اَلتَّكْسِيرِ (أَمْنَاذْ) فَتَعُودُ اَلنُّونُ اَلْمَحْذُوفَةُ ، لَانَ اَلتَّصْغِيرُ وَالتَّكْسِيرُ يَرُدُّ أَنَّ اَلْأَشْيَاءَ إِلَى أُصُولِهَا كَمَا نَقُولُ ن فِي تَصْغِيرِ (مُنْذُ) وَتَكْسِيرِهِ إِذَا سُمِّيَتْ بِهِ. (ابن بعيش ، ٢٠٠١ ، ٥٠٧ – ٥٠٨) إِلَّا أَنَّ اَلْبَصْرِيِّينَ لَمْ يَقِفُوا مَكْتُوفَيْنِ اَلْأَيْدِيَ بَلْ رَدُّوا عَلَى مَا ذَكَرُوهُ مِنْ أَنَّ اَلِاسْمَ يَكُونُ مَرْفُوعًا بِتَقْدِيرِ فِعْلٍ مَحْذُوفٍ ، وَالتَّقْدِيرُ : (مُذْ مَضَى يَوْمَانِ) (مُنْذُ مَضَى لَيْلَتَانِ) اِعْتِبَارًا ب (إِذْ) وَانْخَفَضَ يُكَوِّنُ بَعْدَهُمَا اِعْتِبَارًا ب (مِنْ) فَهَذَا بَاطِلٌ لِأَنَّ اَلْحِرَفِيِّينَ رِكْبَابْ بَطَلَ عَمَلَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُفْرَدًا وَحَدَثَ حُكْمٌ آخَرُ . وَأَمَّا مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ عَلَى أَنَّ اَلْعَرَبَ مَنْ يَقُولُ (مُنْذُ مُنْذُ) بِكَسْرِ اَلْمِيمِ فَإِنَّهَا هَذِهِ لُغَةٌ شَاذَّةٌ نَادِرَةٌ لَا يُعَرِّجُ عَلَيْهَا ، وَلَيْسَ فِيهَا حُجَّةٌ عَلَى أَنَّهَا مَرْكَبَةٌ مِنْ (مِنْ وَإِذْ) وَإِنَّمَا هِيَ اَللُّغَةُ نَادِرَةً بِالْكَسْرِ بِخِلَافِ اَللُّغَةِ اَلْفَصِيحَةِ اَلْمَشْهُورَةِ بِالضَّمِّ ، فَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ مَا جَاءَ عَلَى لُغَتَيْنِ اَلضَّمَّ وَالْكَسْرَ وَالضَّمَّ أَفْصَحَ .(أبو بركات الانباري ، ٢٠٠٣ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤) أَمَّا اَلْفِرَاءُ فَكَانَ يَرَى أَنَّهُ يَرْتَفِعُ بِتَقْدِيرِ مُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ وَجَاءَ لِذَلِكَ بِتَنْبِيهِ فَحْوَاهُ ، لِأَنَّ (مُذْ ، مُنْذُ) مُرَكَّبَتَانِ مِنْ (مِنْ وَذُو) اَلَّتِي بِمَعْنَى اَلَّذِي ، مُسْتَدِلًّا بِذَلِكَ بِعِلَّةِ اَلسَّمَاعِ كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِ اَلشَّاعِرِ مِنْ اَلْبَحْرِ اَلْوَافِرِ) : (أبو بركات الانباري ، ٢٠٠٣ ، ٣٢٤)

فَإِنَّ اَلسَّمَاءَ مَاءَ أَبِي وَجَدِّي

وَبِئْرَ ذُو حَفْرِيٍّ وَذُو طُوِيَتْ

فَالشَّاهِدُ فِيهِ أَرَادَ اَلَّذِي حُفِرَتْ وَاَلَّذِي طَوِيَّتُهُ فَلَمَّا رُكِّبَتَّا حَذَفَتْ اَلْوَاوُ مِنْ (ذُو) اِجْتِزَاءٍ بِالضَّمَّةِ عَنْهَا لِأَنَّهُمْ يَجْتَزِئُونَ بِالضَّمَّةِ عَنْ اَلْوَاوِ بِالْكَسْرَةِ عَنْ اَلْيَاء ، وَبِالْفُتْحَةِ عَنْ اَلْأَلْفِ مِنْ خِلَالِ تَمَعُّنًا لِلنَّظَرِ فِي كُتُبِ اَلنُّحَاةِ وَجَدْنَا أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ اَلْفِرَاءُ قَدْ رَدَّهُ بِبُطْلَانٍ ، لِأَنَّ اَلَّتِي بِمَعْنَى اَلَّذِي إِنَّمَا تَسْتَعْمِلُهَا طَيِّي خَاصَّةً . (أبو بركات الانباري ، ٢٠٠٣ ، ٣٢٤)

اَلْخَاتِمَة

بَعْد نِهَايَةِ اَلْمَطَافِ مَعَ اَلتَّنْبِيهَاتِ عِنْد اَلسِّنْغَاقِي فِي كِتَابِهِ اَلْمُوصِلَ فِي شَرْحِ اَلْمُفْصِلِ ، حَرِي بِي أَنَّ أَجْمَعَ شَتَاتُ هَذَا اَلْبَحْثِ ، وَأَنْ أُلَّفَ بَيْنَ مَوْضُوعَاتِهِ فِي خَاتِمَةٍ مُوجَزَةٍ أَسْرُدُ فِيهَا أَهَمُّ مَا تَوَصَّلَ إِلَيْهِ مِنْ نَتَائِجَ وَهِيَ عَلَى اَلنَّحْوِ اَلْآتِي :

١. أَبْدَى اَلسِّنْغَاقِي وَلِعَةً بِالتَّنْبِيهَاتِ اَلَّتِي اَنْمَازْتْ بِغَزَارَةِ اَلْمَادَّةِ اَلْعِلْمِيَّةِ اَلَّتِي حُوتُهَا ، وَخَاصَّةً فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّقْسِيمَاتِ وَالتَّفْرِيعَاتِ ، إِذْ اِسْتَطَاعَ أَنْ يَرْسُمَ إِطَارُ عَامٍ لِلْجُزَيْئَاتِ اَلَّتِي كَتَبَهَا

٢. اِسْتَطَاعَ اَلسِّغْنَاقِي أَنْ يَرْبُطَ بَيْنَ تَنْبِيهَاتِهِ وَعِبَارَاتِ اَلْمَتْنِ اَلْأَصْلِيَّةِ مِمَّا يُذْكَرُ مِنْ شَرْحٍ مُوجَزٍ

٣. اِتَّسَمَتْ هَذِهِ اَلتَّنْبِيهَاتِ بِالْبَسَاطَةِ وَالسُّهُولَةِ وَالسَّيْرِ فَضْلاً عَنْ اَلدِّقَّةِ اَلْعَالِيَةِ فِي صِيَاغَتِهَا

٤. قَدْ تَجَلَّى لَنَا بِوُضُوحٍ أَنَّ اَلسِّغْنَاقِي كَانَ بَارِعًا فِي إِيرَادِ تَنْبِيهَاتِهِ وَكَأَنَّهُ أَرَادَهَا فِي بَعْضِ اَلْأَحْيَانِ أَنْ تَكُونَ تَعْلِيمِيَّةً فَأَوْرَدَهَا مَدْعُومَةٌ بِالْأَمْثِلَةِ جَرْيًا عَلَى عادَّةِ اَلْأَقْدَمِينَ

٥. جَاءَتْ أَغْلَبَ تَنْبِيهَاتِهِ مُتَسَاوِقَة مَعَ تَنْبِيهَاتِ اَلْمَذْهَبِ اَلْبَصَرِيِّ وَهَذَا إِنَّ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اَلْبَصَرِيَّةَ هِيَ اَلسِّيَادَةُ اَلْوَاضِحَةُ لَلسِّغْنَاقِي

قائمه المصادر والمراجع

الفراهيدي أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو) ، د.س ، معجم العين ، د – ط مكتبة الملال. ابن فارس: احمد بن فارس بن زكريا الرازي أبو الحسن، مقاييس اللغة ، د. ط ، دار الفكر.الحنفي : عبد القادر بن محمد بن نصر الله محي الدين الكنفي ، الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، د. ط ، مير كتب خانة. الأشموني : علي بن محمد بن عيسى، أبو الحسن الأشموني ، التنبيهات النحوية والصرفية عند الأشموني ، د . ط الجامعة الإسلامية .العسقلاني : أبو الفضل احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، ١٩٧٢ م ، الدار الكامنة في اعيان المائة الثامنة ط ، مجلس دائرة المعارف العثمانية .السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي ، بغية الوعاء في طبقات اللغويين والنحاة ، ط١ ، لنبان المكتبة الصريةالحقوقي : أبو عبد الله ياقوت الحموي ، ١٩٩٠ م ، معجم البلدان ، ط ١ ، لبنان، دار الكتب العلمية .أبو المحاسن : يوسف بن تغري يردى جمال الدين أبو المحاسن الدليل الشافي على المنهل الصافي ، ط – ٦ السعودية جامعة أم القرى .السغناقي : حسام الدين السغناقي ، ١٩٩٨، الموصل في شرح المفصل ، ط١ ، السعودية، جامعة أم القرى المراغي : عبد الله مصطفى المراغي ، ١٩٧٤م ، الفتح المبين في طبقات الأصوليين ، ط ١ ، الى لبنان ، دار محمد أمين .اللكنوي : أبو الحسنات محمد اللكنوي ، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، دار الكتب الإسلاميةبروكمان : كارل بروكمان، تاريخ الأدب العربي، ط ٢ ، ودار لسان العرب.الزركلي : خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي ٢٠٠٢ م ، الاعلام (ط٥ ، لبنان ، دار العلم للملايين.سيبوية : عمرو بن عثمان بن قنبر أبو بشر المعروف بسيبوية ، ١٩٨٨م، الكتاب ، ط٣، مصر، مكتبة الخانجي .ابن مالك : محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني ، ألفية ابن مالك ، دار التعاون .الأشموني : علي بن حمد بن عيسى الأشموني ، ١٩٩٨ ، شرح الاشموني لألفية ابن مالك ، ط١ ، لبنان ، دار الكتب العلمية الأزهري : خالد بن عبد الله الأزهري ، ٢٠٠٠م، شرح التصريح على التوضيح البنان ، دار الكتب العلمية ١٨ – العيني : بدر الدين محمود بن أحمد العيني ، ٢٠١٠م، المقاصد النحوية في شرح شواهد تروح الألفية ، ط١ ، مصر ، دار السلام االطائي : محمد بن عبد الله بن مالك الطاني ، ١٩٩٠م ، شرح تكميل تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ط١ دار مجر للطباعة والنشر.الأنصاري : عبد الله بن يوسف بن احمد جمال الدين ابن هشام الأنصاري ، ١٩٨٣م، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب ، ط١١ ، مصر، دار الكتب .السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، همع الهوامع في شرح الجوامع، مصر، المكتبة التوقيفية. الأنباري : عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله أبو البركات الأنباري ٢٠٠٣ م ، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين و الكوفيين ، ط١ ، لنبان ، المكتبة العصرية .ابن السراج : أبو بكر محمد بن سهل النحوي المعروف بابن السراج، الأصول في الخور لنبان، مؤسسة الرسالة .الأندلسي : محمد بن يوسف أبو حيان الأندلسي، ١٩٩٧م ، التذبيل والتكميل في شرح التسهيل ، ط ١ ، سوريا ، دار القلم.الصبان : أبو العرفان محمد بن علي الصبان ، حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، المكتبة التوقيفية الدباغ : محمد بن حسن الدباغ ، ٢٠١٩، التحفة السنية على الرسالة المقدسية ، ط ١ ، العراق ، جامعة الأنبار.الرازي : محمد بن أبي بكر الرازي ، مختار الصحاح ، لبنان المكتبة العصرية .العطار : حسن بن محمد بن محمود العطارة حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع ، لنبان ،

دائرة الكتب العلمية .القراء : أبو زكريا يحيى بن زياد القراء ، معاني القرآن ، ط١ ، مصر ، دار الكتب المصرية .البطليوسي : أبو حمد عبد الله محمد السيد البطليوسي١٩٩٦ م ، الإقتضاب في شرح أدب الكاتب ، مصر ، دار الكتب المصرية .المبرد: حمد بن يزيد الأسدي المعروف بالمرد ، المقتضب لنابن ، عالم الكتب .ابن عقيل : بدر الدين محمد بن علي الحمداني المصري المعروف باني عقيل ، ١٩٨٠م، شرح ابن عقيل على ألفيه ابن مالك ط ٢٠، مصر ، دار التراث ، حسن : عباس حسن ، الخوالوافي ، ط ١٥ ، العراق ، دار المعارفابن حيني : أبو الفتح عثمان بن حيني ، الخصائص، ط ١ ، ممصر الهيئة المصرية العامة للكتب..العكبري : أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري ١٩٩٥م. النباب في علل البناء والإعراب ، ط ١ ، سوريا ، دار الفكر . ابن يعيش : علي ابن السرايا الموصلي، المعروف بابن يعيش ، ٢٠٠١ م ، شرح المفصل ، ط١البنان ، دار الكتب العلمية.الرجاج : ابراهيم بن السري بن سهل ، أبو اسحاق الرجاج ، ١٩٨٨م، معاني القرآن وإعرابه ، ط ، النبان ، عالم الكتب .

Al-Farahidi Abu Abd al-Rahman al-Khalil ibn Ahmad ibn Amr), D.S., Al-Ain Dictionary, D-I, Al-Malal Library.Ibn Faris: Ahmed bin Faris bin Zakaria Al-Razi Abu Al-Hassan, Language Standards, Dr. I, Dar Al-Fikr.Hanafi: Abdul Qadir bin Muhammad bin Nasrallah Muhyi al-Din al-Kanafi, Luminous Jewels in the Hanafi Classes, Dr. i, Mir Kutub Khana.Al-Ashmouni: Ali bin Muhammad bin Issa, Abu Al-Hasan Al-Ashmouni, grammatical and morphological warnings according to Al-Ashmouni, Dr. I Islamic University.
Al-Asqalani: Abu Al-Fadl Ahmad bin Ali bin Hajar Al-Asqalani, 1972 AD, Al-Dar Al-Mamitin fi Al-Ayan Al-Hunda, Eighth Edition, Council of the Uthmani Encyclopedia.
Al-Suyuti: Abd al-Rahman bin Abi Bakr Jalal al-Din al-Suyuti, with the aim of establishing a foundation in the classes of linguists and grammarians, 1st edition, Liban, the Souriya Library.
Jurist: Abu Abdullah Yaqut Al-Hamawi, 1990 AD, Dictionary of Countries, 1st edition, Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.
Abu Al-Mahasin: Yusuf bin Taghri Yarda Jamal Al-Din Abu Al-Mahasin, The Healing Guide to Al-Manhal Al-Safi, 6th Edition, Saudi Arabia, Umm Al-Qura University.
Al-Saghnaqi: Hussam Al-Din Al-Saghnaqi, 1998, Al-Mosul fi Sharh Al-Mufasal, 1st edition, Saudi Arabia, Umm Al-Qura University.
Al-Maraghi: Abdullah Mustafa Al-Maraghi, 1974 AD, Al-Fath al-Mubin fi Tabaqat al-Usuliyin, 1st edition, To Lebanon, Dar Muhammad Amin.
Al-Laknawi: Abu Al-Hasanat Muhammad Al-Laknawi, Al-Fawa'id Al-Bahiyya fi Hanafi Biographies, Dar Al-Kutub Al-Islamiyyah.
Brockman: Karl Brockman, History of Arabic Literature, 2nd edition, Dar Lisan al-Arab.
Al-Zirakli: Khair al-Din bin Mahmoud bin Muhammad al-Zirkli, 2002 AD, Al-A'lam (5th edition, Lebanon, Dar Al-Ilm Lil-Millain.
Sibawayh: Amr bin Othman bin Qanbar Abu Bishr, known as Sibawayh, 1988 AD, book, 3rd edition, Egypt, Al-Khanji Library.
Ibn Malik: Muhammad bin Abdullah bin Malik Al-Tai Al-Jiyani, Alfiyyah Ibn Malik, Dar Al-Taawun.
Al-Ashmouni: Ali bin Hamad bin Issa Al-Ashmouni, 1998, Al-Ashmouni's explanation of Alfiyyah Ibn Malik, 1st edition, Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
Al-Azhari: Khaled bin Abdullah Al-Azhari, 2000 AD, Explanation of Al-Baṭāḥ āla al-Taḥrīḥ al-Banān, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.
- ١٨Al-Aini: Badr Al-Din Mahmoud bin Ahmed Al-Aini, 2010 AD, Al-Maqasid Al-Nahwiyya fi Sharh Shawahid Taruh Al-Malifiya, 1st edition, Egypt, Dar Al-Salaam.
Al-Ta'i: Muhammad bin Abdullah bin Malik Al-Tani, 1990 AD, Explanation of Takmil Tashil Al-Fawaid wa Takmil Al-Maqasid, 1st edition, Dar Majr for Printing and Publishing.
Al-Ansari: Abdullah bin Youssef bin Ahmed Jamal al-Din Ibn Hisham al-Ansari, 1983 AD, Sharh Shadhur al-Dhahab fi Ma'rifa al-Speech of the Arabs, 11th edition, Egypt, Dar al-Kutub.
Al-Suyuti: Abd al-Rahman bin Abi Bakr Jalal al-Din al-Suyuti, Ham'a al-Hawa'i fi Sharh al-Jawa'i', Egypt, Al-Taqifiyah Library.
Al-Anbari: Abd al-Rahman bin Muhammad bin Abdullah Abu al-Barakat al-Anbari, 2003 AD, Fairness in Issues of Disagreement between Basran and Kufan Grammarians, 1st edition, Lanban, Modern Library.
Ibn Al-Sarraj: Abu Bakr Muhammad bin Sahl Al-Nahwi, known as Ibn Al-Sarraj, Al-Usul fi Al-Khor Lanban, Al-Resala Foundation.

Al-Andalusi: Muhammad bin Yusuf Abu Hayyan Al-Andalusi, 1997 AD, Al-Tadhabil wa Al-Takmil fi Sharh Al-Tashil, 1st edition, Syria, Dar Al-Qalam.
Al-Sabban: Abu Al-Irfan Muhammad bin Ali Al-Sabban, Al-Sabban's footnote to Al-Ashmouni's explanation of Ibn Malik's Alfiyyah, Al-Taqifiyah Library.
Al-Dabbagh: Muhammad bin Hassan Al-Dabbagh, 2019, The Sunni Masterpiece on the Holy Message, ed., Iraq, Anbar University.
Al-Razi: Muhammad bin Abi Bakr Al-Razi, Mukhtar Al-Sahah, Lebanon, the Modern Library.
Al-Attar: Hassan bin Muhammad bin Mahmoud Al-Attar, Hashiyat Al-Attar on Sharh Al-Jalal Al-Mawlili on the collection of mosques, Liban, Department of Scientific Books.
Reciters: Abu Zakaria Yahya bin Ziyad Al-Reciters, Meanings of the Qur'an, 1st edition, Egypt, Dar Al-Kutub Al-Misria.
Al-Batalyusi: Abu Hamad Abdullah Muhammad Al-Sayyid Al-Batalyusi, 1996 AD, Al-Iqtasib fi Sharh Adab Al-Katib, Egypt, Dar Al-Kutub Al-Misria.
Al-Mubarrad: Hamad bin Yazid Al-Asadi, known as Al-Murdad, Al-Muqtasib by Ibn, the scholar of books.
Ibn Aqeel: Badr al-Din Muhammad bin Ali al-Hamdani al-Masri, known as Bani Aqeel, 1980 AD, Sharh Ibn Aqeel on Alfiyya Ibn Malik, 20th edition, Egypt, Dar al-Turath,
Hassan: Abbas Hassan, Al-Khawalwafi, 15th edition, Iraq, Dar Al-Maaref
Ibn Haini: Abu Al-Fath Othman Ibn Haini, Al-Khasais, 1st edition, Egypt, Egyptian General Book Authority..
Al-Akbari: Abu Al-Baqa Abdullah bin Al-Hussein Al-Akbari 1995 AD. Al-Nabāb fi Illāl al-Bānā wa al-ārb, 1st edition, Syria, Dar Al-Fikr.
Ibn Yaish: Ali Ibn al-Saraya al-Mawsili, known as Ibn Yaish, 2001 AD, Sharh al-Mufassal, 1st edition, Lebanon, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
Al-Rajjaj: Ibrahim bin Al-Sari bin Sahl, Abu Ishaq Al-Rajjaj, 1988 AD, Meanings of the Qur'an and its Parsing, ed., Al-Nabban, World of Books